



كلية التربية بسوهاج
قسم أصول التربية

الآراء التربوية للإمام القرطبي في تفسيره ” سورة النساء نموذجاً ”

إعداد

د / فيفي أحمد توفيق

مدرس أصول التربية

1435هـ - 2014م

مقدمة الدراسة :-

لقد شهدت السنوات الأخيرة الكثير من التغيرات والتطورات التي أدت إلى إذابة الحدود والفواصل بين الدول وأصبح العالم قرية صغيرة حيث انتشار الأقمار الصناعية والشبكات العنكبوتية وأدى ذلك إلى طغيان المادة على الجوانب الروحية والخلفية الاجتماعية ، وأثر بدوره على المنظومات القيمية والروابط الاجتماعية .

وبازدياد التطور العلمي في المجتمعات الحديثة ، تشتد حاجة الأفراد إلى مستند روحي يعتمدون عليه عند مواجهتهم للمحن و الخطوب و تعد القيم النابعة من الأديان السماوية من أهم مصادر الإشباع الروحي الذي يهدف إلى مساعدة الفرد على تفرغ توتره الفكري و قلقه الإنساني ، مما يجعله أكثر قدرة على التكيف الشخصي و الاجتماعي .(1)

يتميز كل عصر بفكره وفلسفة حياته ، والمسلمون الأوائل خَلَفُوا تراثاً فكرياً وتربوياً ينبغي أن نعتز به ؛ لأنه يعكس صورة الماضي ، وبالتالي يضيء لنا طريق الحاضر والمستقبل ، بقدر رجوعنا إليه واستشهادنا به ، وأن نأخذ منه ما يتفق مع ظروفنا الراهنة وقضايانا المعاصرة ، فإننا للأسف لا نعرف إلا القليل عن تراثنا عن جهل أو تقليد للتربية الغربية . (2)

لذا وجب علينا ونحن في القرن الحادي والعشرين أن نعود إلى فكرنا وتراثنا العربي الإسلامي وأن نستفيد منه ؛ لأن العمل للحاضر والمستقبل لا يتم إلا بالرجوع إلى الماضي .

ومنذ بدأ علماء المسلمين يعكفون على كتاب الله ، ليستخرجوا منه بعضاً مما يستطيعون إليه من جواهر المعاني و نفيس التوجيهات ، أخذت كل طائفة منهم تركز على ما يخصها ، فكان جهد علماء التاريخ ، وعلماء الجيولوجيا ، و علماء الشريعة ، و علماء اللغة ، و هكذا ، فكان لا بد أن ينفر

¹ - مصطفى محمد رجب ، " التربية الوالدية في ضوء القرآن و السنة ، مجلة الثقافة و التنمية ، السنة الثالثة عشر ، العدد الثامن و الخمسون ، يوليو 2012م ، ص 3.

² - عبد الغني عبود ، في التربية الإسلامية ، القاهرة : دار الفكر العربي ، 1977م ص 148 .

علماء التربية بدورهم إلى كتاب الله سبحانه وتعالى يفتشون عمّا فيه من كنوز تبني شخصية المسلم وتهديه إلى الصراط المستقيم تأكيداً للدور المنوط بهم القيام به .⁽¹⁾

وقد وصف الله سبحانه وتعالى كتابه العزيز ببعض الصفات ، تؤكد لكل من يتدبرها أنه يحمل بين طياته لكل إنسان ، فرداً كان أم جماعة ، الخير كله و الفلاح جميعه ، و استقامة السلوك ، والبصر الواعي ومن هذه الصفات أنه هو الحق ، وهو المبين ، وفيه الهدى و فيه الإحاطة الكلية و النظر الشامل لكل ما يحتاجه الإنسان .

من أجل ذلك و غيره ، كان على المسلم أن يقرأ القرآن ، لا قراءةً تقف عند حد أن تتحرك به الشفاه و اللسان و تتابع العينان ، أو سماع تطرق به الأذن ، و إنما قراءة تدبر و فهم ووعي .⁽²⁾

وعلى ذلك وجب على المربي و المتربي أن يتبعوا كتاب الله دليلاً للتنشئة و أن يسعيا بالبحث عن المعاني ، و المفاهيم ، و الأساليب ، و التوجيهات التي من شأنها أن ترشد الإنسان إلى حسن التكوين وطيب التنشئة ، و هذا ما أثار لدى الباحثة الرغبة في التدبر الواعي و النظر المتأمل في آيات القرآن الكريم من خلال سورة من سوره وهي سورة النساء للخروج منها ببعض المضامين و الجوانب التربوية و ذلك كما أوردها القرطبي في تفسيره .

ولقد فهم المسلمون الأول ما للقرآن الكريم و السنة النبوية من اتصال بمختلف جوانب الحياة فأولوهما عنايتهم الفائقة ، وصارا الإطار الفكري الذي من خلاله تُبحث كل القضايا و الموضوعات الكونية الإنسانية و الاجتماعية حتى يتجنبوا الانزلاق في متاهات العقل ، كذلك صار القرآن و السنة محور التربية و التعليم الأساسي الذي تقوم عليه هاتين العمليتين من مختلف الأوجه ، و هو ما تمخض عنه ثقافة تميزت بالرقى و الإبداع ، ونبوغ علماء ما زال علمهم باقياً و مؤثراً حتى الوقت الحاضر .

و إذا كان للتربية أهميتها المعروفة ، فإنها قد ازدادت أهمية في الآونة الأخيرة حيث أصبحت التربية اليوم تمثل إستراتيجية مهمة لكل شعوب العالم ، بعد ما أدرك الجميع أنها المسئولة عن تحقيق

¹ - سعيد إسماعيل علي ، نظرت تربوية في القرآن الكريم ، سلسلة دراسات إسلامية ، العدد 215 ، القاهرة

المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، 2013م . ص 11

² - المرجع السابق ، ص 13 .

التقدم و التحضر و التنمية : اجتماعياً و اقتصادياً و علمياً ، عن طريق زيادة قدرات الأفراد و الكشف عن مواهبهم و إبداعاتهم ، و أنها أيضا المسئولة عن المحافظة على الوحدة القومية و الوطنية و التماسك الاجتماعي بين أفراد الأمة ؛ لأنها عامل فعّال في توحيد الاتجاهات و فض النزاعات الفكرية و الثقافية و الدينية لدى الأفراد ، كذلك فإنّها ضرورة لتحقيق الحرية و الديمقراطية فهما لا تعملان في ظل الأمية ، و أخيراً فهي المسئولة عن الحفاظ على ثقافة المجتمع و استمرارها دون انغلاق أو جمود .⁽¹⁾

ومن منطلق أن الإسلام يمثل الإطار الفلسفي و الثقافي للمجتمع المسلم - أو على الأقل هذا ما ينبغي أن يكون - فإن فلسفة التربية في مجتمعاتنا يجب أن تكون منبعثة من الإسلام و فلسفته ، فيتم تحديد مبادئ التربية و نظمها و أهدافها و مناهجها و طرائقها في التدريس و التنشئة في ضوء فكر الإسلام و تصوره للحياة و الإنسان وما يتصل بهما من قضايا و موضوعات خاصة و أن فكر الإسلام مصدر الوحي الإلهي وهو ما جعله يتميز بالتكامل و الشمول و التوازن في النظر إلى الموضوعات المختلفة .

فمن هنا تبرز أهمية التأصيل الإسلامي للتربية من خلال مصدره الأساسي القرآن الكريم خاصة في عالمنا المعاصر الذي أصبح في حالة تغير سريع و تطور خطير ، وأصبحت الحضارة المادية التي نمت بنمو العلم والتكنولوجيا تشكل ضغوطاً ملموسة على الناحية الروحية ، وكذلك أصبح من الضروري على المجتمع الإسلامي أن يأخذ بأسباب التقدم والرقي على أن يفطن في الوقت نفسه إلى الأسس الدينية التي ينبغي أن يركز عليها في بلوغ أهدافه ، ولتحقيق ذلك ينبغي الرجوع إلى القرآن الكريم نستقي منه مبادئنا ومضامين حياتنا التربوية في شتى النواحي و هذا ما دعا الباحثة إلى القيام بهذه الدراسة . و كان وراء رغبة الباحثة في التعرف على الآراء التربوية للإمام القرطبي في تفسيره ما يلي :-

¹ - صبحي حمدان أبو جلاله ، و محمد حميدان العيادي ، أصول التربية بين الأصالة و المعاصرة ، الكويت -

الإمارات العربية المتحدة : مكتبة الفلاح ، 2001م ص ص 29-31 .

1- أن المجتمعات العربية والإسلامية صارت تعاني من أزمة لا يمكن إنكارها وهي عدم وجود فلسفة تربوية واحدة شاملة تجمع كل الأنظمة التربوية في الأقطار العربية والإسلامية ذات الثقافة الواحدة بل على العكس هناك فلسفات تربوية توفيقية قد تقترب أو تبتعد عن الإسلام .⁽¹⁾

2- أن شريعة الإسلام لها قدسيتها ومكانتها التي تلو فوق ما سواها من آراء وأفكار يمكن أن يطرأ عليها تغيير أو يعترها قصور .

3- أن الدراسات والكتابات التربوية السابقة ، والمتصلة بفروع التربية الإسلامية - على حد علم الباحثة- لم تتناول سورة النساء ولم تتطرق للمضامين التربوية المتضمنة بها ، رغم احتوائها على أحكام جلية تخص المرأة والأسرة ، في حين البعض من هذه الدراسات تناول سوراً أخرى من القرآن الكريم مثل : النور - الفرقان - يوسف وغيرهم ، ومن ثم تجيء هذه الدراسة الحالية هادفة إلى التعرف على المضامين التربوية التي وردت في سورة النساء ، كما أوردها أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي ؛ لكي تكتمل السلسلة وتعم الفائدة .

4- كان سبب اختيار الباحثة لسورة النساء هو : أنها سورة مليئة بالأحكام التشريعية التي تنظم الشؤون الداخلية والخارجية للمسلمين ، وقد تحدثت السورة الكريمة عن أمور مهمة تتعلق بالمرأة والبيت والأسرة والدولة والمجتمع و لكن معظم الأحكام التي وردت فيها كانت تتعلق بالنساء بدرجة لم توجد في غيرها من السور ، و هذا ما جذب انتباه الباحثة ، و فجّر لديها الرغبة في التعرف على ما احتوته هذه السورة الكريمة من أحكام تخص النساء و مدى حرص النساء في هذا العصر على تطبيق هذه الأحكام و العمل بمقتضاها.

5- و كان سبب اختيار الباحثة لتفسير القرطبي أنه من أجل التفاسير التي قامت على أساس فقهي فهو موسوعة تفسيرية قيّمة و عالية بذل فيها جهداً كبيراً اتسم بالنقد الحر و الترجيح المستنير الذي يعتمد على قوة الفريضة وشفافية البصيرة ، جمع فيه ما قاله علماء التفسير الأجلاء الذين تقدموا عليه حتى كان حصيلة جامعة للمذاهب الفقهية لاسيّما عند تفسير آيات الأحكام ، وعنايته بالقراءات و

¹ - إسحاق أحمد فرحات ، أزمة التربية في الوطن العربي من منظور إسلامي ، عمان : دار الفرقان 1986م

الإعراب و المسائل النحوية و البلاغية و الناسخ و المنسوخ لا تقل عن عنايته بالفقه والعلوم الأخرى .
(1)

و من أجل هذا قال الشيخ الذهبي عنه في كتابه (التفسير والمفسرون) وعلى الجملة فإنَّ القرطبي - رحمه الله - في تفسيره هذا حر في بحثه ، نزيه في نقده ، عف في مناقشته و جدله ملِّمٌ بالتفسير من جميع نواحيه بارع في كل فن استطرد إليه و تكلم فيه " . (2)

و تفسير هذا شأنه و تلك مكانته حري بأن نتناول تفسيره لسور القرآن الكريم و استخلاص الآراء التربوية المتضمنة فيها . و لهذا يمكن القول أنَّ مشكلة الدراسة الحالية تتحدد في محاولة التعرف على الآراء التربوية للإمام القرطبي في تفسيره لسورة النساء كنموذج من تفسيراته .

و عليه يكون التساؤل الرئيسي لهذه الدراسة هو :-

- ما الآراء التربوية للإمام القرطبي في تفسيره لسورة النساء ؟

تساؤلات الدراسة :-

والإجابة عن التساؤل الرئيس السابق تتطلب الإجابة عن التساؤلات الفرعية التالية :-

1- ما منهج الإمام القرطبي في تفسير القرآن الكريم ، وما أقواله الواردة في سورة النساء ؟

2- ما أهم الآراء التربوية للإمام القرطبي في تفسيره لسورة النساء ؟

3- ما إمكانية الاستفادة من الآراء التربوية للإمام القرطبي والواردة في سورة النساء في مراعاة حقوق اليتامى ؟

4- ما إمكانية الاستفادة من الآراء التربوية للإمام القرطبي والواردة في سورة النساء في حماية المرأة المسلمة ؟

¹ - أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن الكريم ، ضبط ومراجعة محمد إبراهيم الحفناوي ، الطبعة الثانية ، الجزء الأول ، القاهرة : دار الحديث ، 1416 هـ / 1996م . ص 5 من المقدمة .

² - محمد حسين الذهبي ، التفسير و المفسرون ، الجزء الثاني ، القاهرة : دار الكتب الحديثة ، 1396هـ / 1976م . ص 464 .

5- ما إمكانية الاستفادة من الآراء التربوية للإمام القرطبي والواردة في سورة النساء في المحافظة على حقوق الورثة وتوزيع الميراث بالعدل بينهم ؟

6- ما إمكانية الاستفادة من الآراء التربوية للإمام القرطبي والواردة في سورة النساء في إرساء قاعدة التوحيد التي ينبثق منها منهج الحياة ؟

أهداف الدراسة :-

تسعى الدراسة الحالية إلى تحقيق الأهداف التالية :-

- 1- التعرف بالإمام القرطبي ، و بمنهجه في تفسير القرآن الكريم .
- 2- التعرف على شيوخ و تلاميذ الإمام القرطبي ، وكذلك مؤلفاته و آثاره العلمية .
- 3- الوقوف على أهم أقوال الإمام القرطبي في تفسير سورة النساء .
- 4- استخلاص أهم الآراء التربوية في أقوال الإمام القرطبي في سورة النساء كما جاءت في تفسيره.
- 5- معرفة مدى إمكانية الاستفادة من الآراء التربوية للإمام القرطبي في تفسير سورة النساء في مراعاة حقوق اليتامى .
- 6- التوصل إلى إمكانية الاستفادة من الآراء التربوية للإمام القرطبي في تفسير سورة النساء في حماية المرأة المسلمة .
- 7- التعرف على مدى إمكانية الاستفادة من الآراء التربوية للإمام القرطبي في تفسير سورة النساء في المحافظة على حقوق الورثة .
- 8- التوصل إلى مدى إمكانية الاستفادة من الآراء التربوية للإمام القرطبي في تفسير سورة النساء في إرساء قاعدة التوحيد التي ينبثق منها منهج الحياة .

أهمية الدراسة :-

تتم أهمية الدراسة الحالية في النقاط التالية :-

- 1- أن هذه الدراسة تستقي أهميتها من كتاب الله سبحانه و تعالى ؛ حيث إنها تتناول سورة جليلة من سور القرآن الكريم تحتوي على جوانب ومضامين تربوية ، لو تمسكت بها الأمة الإسلامية لحظيت برضا الله سبحانه و تعالى و لاستعادت مجدها و مكانتها .
 - 2- أنها محاولة للإسهام في التأسيس الإسلامي للتربية ؛ حيث إن البحث والتنقيب عن الأفكار والآراء التربوية الإسلامية يكشف لنا عن جوانب وآراء تربوية جديدة ترفع من قيمة الفكر الإسلامي .
 - 3- أن المدخل الديني له أهميته في التصدي لمشكلات التربية التي ظهرت مؤخراً بسبب التأثيرات السلبية للتقدم العلمي و منجزاته ؛ ذلك أن الرؤية الدينية لها قدسيتها في نفوس الأفراد .
 - 4- حاجة المجتمعات الإسلامية الملحة- في الوقت الحالي - إلى الاعتماد على الأصول و المصادر الإسلامية لمواجهة محاولات الغزو الفكري و الثقافي و التربوي التي تتعرض لها بهدف النيل من هويتها الإسلامية .
 - 5- نجاح الدراسة في تحقيق أهدافها سيبرهن على أن كل سورة من سور القرآن الكريم تحوي مضامين و جوانب تربوية متكاملة و متميزة ، ومن ثم لفت النظر إلى ضرورة إجراء دراسات مماثلة من خلال جوانب أخرى من مصادر الفكر الإسلامي .
 - 6- أن نتائج هذه الدراسة قد تفيد القائمين على العملية التربوية و المهتمين بالتربية في تطبيق الآراء التربوية المستخلصة من الدراسة في حياة الأبناء و المتعلمين ، وغرسها في نفوس النشء و الشباب .
 - 7- حداثة هذا الموضوع على حد علم الباحثة ؛ فلقد حظيت جهود الإمام القرطبي في مجال الدراسات الفقهية والأصولية بالبحث والدراسة ، إلا أن الجانب التربوي الذي اخترت أن يكون مجال دراستي لم ينل نصيبه بعد من الدراسة والتحليل ، فلم تجد الباحثة دراسات تربوية أو أبحاث تربوية عن القرطبي ومؤلفه " الجامع لأحكام القرآن " ، على الرغم من وجود العديد من الدراسات الأصولية التخصصية .
- والدراسة الحالية تبحث عن آراء عالم من علماء المسلمين قدموا آراءً تربويةً إسلاميةً ، وهو الإمام القرطبي ، وكان التركيز في هذه الدراسة على آراء الإمام القرطبي المتضمنة في أقواله في تفسيره لسورة النساء .

منهج الدراسة :-

اعتمدت الباحثة في الدراسة الحالية على المنهج الوصفي ، على اعتبار أن المنهج الوصفي ليس مجرد وصف لما هو ظاهر للعيان ، كما أنه يتطلب مَنًا معرفة الطرق و الإمكانيات التي تساعد في تطوير الوضع لما هو أفضل ، وطبقاً للحاجة التي يتطلبها المجتمع .(1)

و على الرغم من أن هدف الوصف هو أبسط أهداف العلم إلا أنه أكثرها أساسية ، فبدونه يعجز العلم عن التقدم إلى أهدافه العليا ، والمهمة الجوهرية للوصف هي أن يحقق للباحث فهماً أفضل للظاهرة موضع البحث .(2)

و قد اعتمدت الباحثة على هذا المنهج في معالجة الدراسة الحالية من خلال استيفاء جوانب الموضوع نظرياً ، هذا بالإضافة إلى اعتماد الباحثة على أسلوب التحليل الكيفي لأقوال القرطبي الواردة في تفسيره " الجامع لأحكام القرآن الكريم " وذلك لاستخلاص أهم الآراء التربوية الواردة فيها.

حدود الدراسة :-

اقتصرت الدراسة الحالية على سورة النساء - نموذجاً - وما ورد بها من آراء تربوية للإمام القرطبي في تفسيره - الجامع لأحكام القرآن الكريم - ؛ وذلك لأن هذه الآراء التربوية يمكن أن تقوم بدور كبير في تكوين الشخصية الإسلامية وتربية الأبناء التربية الإسلامية الصحيحة خاصة في هذا العصر ، فضلاً عن اقتصار الدراسة على تفسير القرطبي يجعل موضوعها أكثر عمقاً و شموليةً .

مصطلحات الدراسة :-

1- الآراء التربوية :-

هي الأفكار والتصورات المتكاملة لتنمية الإنسان من جميع جوانبه المختلفة .(3)

¹ - يوسف مصطفى القاضي ، مناهج البحوث وكتابتها ، الرياض : دارالمريخ ، 1404هـ -1984م ص108 .

² - فؤاد أبو حطب و آمال صادق ، مناهج البحث وطرق التحليل الإحصائي في العلوم النفسية و التربوية و الاجتماعية ، القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية ، 1991م ص 102 .

³ - طيبة بنت واجي أحمد ، " نماذج من الآراء التربوية للشيخ محمد بن عثيمين " ، رسالة ماجستير ، كلية التربية جامعة أم القرى ، 1425 هـ / 2004م ص 11 .

وعليه يمكن القول أنّ المقصود بالآراء التربوية في هذه الدراسة هو كل ما يضمن تنمية الإنسان تنمية متكاملة من جميع الجوانب سواء أكان أفكاراً أم تصورات .

2- تفسير القرطبي : -

المقصود بتفسير القرطبي " الجامع لأحكام القرآن الكريم لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي المتوفى ليلة الاثنين التاسع من شهر شوال سنة 671 هـ .⁽¹⁾

الدراسات السابقة :-

عشرت الباحثة على عدد غير قليل من الدراسات اللغوية و النحوية و الاحتجاج للقراءات وترجيحات الأحكام الفقهية ، وبيان الدخيل فيه ، أو ذكر منهج القرطبي في التفسير و من تلك الدراسات على سبيل المثال لا الحصر :-

1- دراسة علي زكريا علي الجوشي ، " الدرس اللغوي في تفسير القرطبي : من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة آل عمران " رسالة دكتوراه ، كلية الآداب قسم اللغة العربية واللغات الشرقية جامعة الإسكندرية ، 1997م .

2- دراسة حارث محمد سلامة العيسي ، " منهج الإمام القرطبي في استنباط الأحكام من خلال تفسيره الجامع لأحكام القرآن : دراسة ومقارنة " ، رسالة ماجستير ، جامعة آل البيت ، 2000م .

3- دراسة محمد رضا الحسن ، "الاتجاه البياني في تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن الكريم" رسالة ماجستير ، الجامعة الأردنية ، 2003 م .

4- دراسة مالك رياض نصر ، "الاتجاه العقدي في تفسير محمد بن أحمد القرطبي : دراسة تحليلية " ، رسالة ماجستير ، جامعة آل البيت ، 2003 م .

5- دراسة رشا أحمد يوسف ، " تفسير القرطبي : تحقيق ، ودراسة في المصادر التفسيرية " رسالة دكتوراه ، كلية الآداب قسم اللغة العربية و آدابها ، جامعة القاهرة ، 1988م .

6- دراسة القصيبي محمود حامد زلط ، " القرطبي و منهجه في التفسير " ، رسالة دكتوراه ، كلية أصول الدين ، قسم التفسير وعلوم القرآن ، جامعة الأزهر، 1972م.

¹ - أبو عبد محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، مرجع سابق ، ص6من المقدمة .

7- دراسة كاظم إبراهيم كاظم ، " القضايا النحوية في تفسير القرطبي " ، رسالة دكتوراه ، كلية الآداب قسم اللغة العربية وآدابها ، جامعة القاهرة ، 1983م .

8- دراسة محمد سعد محمد السيد ، " المعنى و الإعراب في تفسير القرطبي " رسالة ماجستير كلية الآداب قسم اللغة العربية وآدابها ، جامعة الإسكندرية ، 1990 م .

9- ولأنَّ الدراسة الحالية كان اهتمامها الآراء التربوية في سورة النساء كما ذكرها الإمام القرطبي عرضت الباحثة لهذه الدراسات عرضاً سريعاً ، و حاولت التركيز على بعض الدراسات التي تدخل في صميم الدراسة الحالية ومنها ما يتعلق بسور القرآن الكريم ، ومنها ما يتعلق بمنهج الإمام القرطبي في التفسير .

وقد تناولتها الباحثة بالتفصيل من حيث الهدف و المنهج و النتائج وإمكانية الاستفادة منها و ذلك كما يلي : -

1- دراسة : علي بن سليمان الربيع (1988 م) (1)

هدفت هذه الدراسة إلى : -

1- الإمام بالظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية والفكرية التي كان لها أثر في فكر ابن عبد البر التربوي .

2- التعرف على مفهوم طبيعة العلم ومكانته ، وفضله ، وشرف العلماء ومنهم ابن عبد البر .

3- الوقوف على الآراء التربوية لابن عبد البر فيما يتعلق بأخلاق المعلم والمتعلم .

4- الوقوف على الطرق والمبادئ والوسائل التربوية التي قال بها ابن عبد البر .

5- التعرف على مفهوم القدوة وأثرها في النشء عند ابن عبد البر .

6- تقويم آراء ابن عبد البر .

¹ - علي بن سليمان الربيع ، " ابن عبد البر وآراؤه التربوية " ، رسالة ماجستير ، كلية التربية ، جامعة أم القرى ، 1408 هـ / 1988 م . متاح على : WWW. ALUKAH . NET تاريخ الإضافة 2013 / 3 / 2 م .
تم الرجوع إليه بتاريخ 2014 / 1 / 21 م .

واعتمد الباحث على المنهج التاريخي ، وهو أحد مناهج البحث العلمي الذي يبحث في أحداث الماضي ، ويحاول معرفة العوامل التي أسهمت في حدوثها ويحللها .

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها : -

1- أنَّ القارئ لأفكار ابن عبد البر التربوية يجد عديد من الأدلة والشواهد التي تبين اهتمامه بالمبادئ التربوية في مختلف الجوانب مثل : الطرق والوسائل التربوية التي تسير كل عصر وبيئة ، مستندا في تلك الآراء على ما تضمنه القرآن والسنة والأثر ، وهذا دليل على أصالة تلك الآراء .

2- أنَّ الآراء التربوية التي ناقشها تتمشى مع أي عصر أو بيئة أو مجتمع إسلامي ، وأنه من الممكن الاعتماد عليها في المؤسسات التربوية ؛ لأنها تتوافق مع المبادئ والقيم والمثل العليا التي حث عليها الإسلام .

3- أنَّ ابن عبد البر نصح المعلم والمتعلم على حد سواء بأن يصونوا العلم ، وأن يتصفوا بصفات تبلغ بهم إلى فهم العلم ، ومن هذه الصفات : الإخلاص ، والصبر ، والحلم ، والإقتداء بصفوة خلق الله ، وهم الرسل والأنبياء وهذا ما أمر به الإسلام عند تعلم العلم وتعليمه .

وقد استفادت الباحثة من هذه الدراسة في التعرف على أن جميع آراء علماء المسلمين التربوية استقوها من القرآن الكريم والسنة النبوية ، وهذا يدل على عظمة وأصالة تلك الآراء .

وتختلف الدراسة الحالية عن الدراسة السابقة في أنَّ الدراسة السابقة تناولت آراء ابن عبد البر من خلال مؤلفاته المتعددة ، بينما الدراسة الحالية فقد تناولت الآراء التربوية للإمام القرطبي في أحد وأشهر مؤلفاته وهو " الجامع لأحكام القرآن الكريم " . ولكن هذا لا يعني أن الدراساتين مختلفتان تماما ؛ لأنَّ كلا منهما تعد دراسة تربوية هدفها استخلاص أهم الآراء التربوية لعالمين جليلين من علماء الإسلام ، ومدى الاستفادة من هذه الآراء في حياتنا المعاصرة .

2- دراسة : فوقية محمد ياقوت (1991م) :- (1)

¹ - فوقية محمد ياقوت ، " القيم التربوية للتنمية في الحديث الشريف " ، رسالة ماجستير ، كلية التربية ، جامعة المنوفية ، 1991م .

استهدفت الدراسة استخلاص قيم التنمية من خلال الحديث الشريف بغرض العودة إلى قيمنا الإسلامية الأصيلة و توظيفها تربوياً لحل مشكلاتنا المعاصرة .

و قد اعتمدت الباحثة في دراستها على المنهج الوصفي القائم على تحليل المضمون .

وقد توصلت الباحثة إلى أنّ القيم التربوية للتنمية في الحديث الشريف تتسم بالشمولية و التوازن و الواقعية ، والأصالة والجدة ، وأن الحديث الشريف مليء بالقيم التي تساعد على تنمية الموارد المادية وهو ما يجب تربية الأبناء عليه .

وقد استفادت الباحثة من هذه الدراسة في كيفية استخدام المنهج الوصفي و طريقة تحليل المضمون لاستخلاص المضامين التربوية في سورة النساء كما ذكرها القرطبي في تفسيره ، و تختلف الدراسة السابقة عن الدراسة الحالية في أنّ الدراسة السابقة تركيزها الأول منصب حول البحث عن وسيلة منهجية لتنمية الموارد المادية من خلال العملية التربوية ، بينما الدراسة الحالية موضوعها وتركيزها على الآراء التربوية في سورة النساء كما وردت في تفسير القرطبي .

3- دراسة : أميرة أمين صابر أمين (1994 م) : - (1)

هدفت هذه الدراسة إلى تجلية الإعلام التربوي بسورة النور و لقمان و الحجرات ، وإبرازها لتبصير القائمين على التنشئة بها ؛ لحماية المسلم من الذوبان و الاغتراب العقلي والوجداني ، أمام تيارات الباطل التي تنوء بها أجهزة الإعلام و النظم التربوية ، كما أنّها محاولة للتوصل إلى أسس تربوية ترباً ذلك الصدع في الأمة الإسلامية و تعيد بناء أفراد مجتمعنا الإسلامي على تقوى من الله بعد ما غزاه الفكر المستورد بما بهره من تقدم تكنولوجي مادي ، زاده بعداً عن منهج الله عز وجل .

و اعتمدت الباحثة في هذه الدراسة على عدة مناهج منها : المنهج التاريخي الذي تناولت فيه الباحثة النظرية التربوية و أصولها وأسسها وتطورها ، و كذلك لتتبع الظاهرة وتطورها للتوصل إلى أسس النظم الحاضرة ، ووضع النظم المستقبلية ، و كذلك في مجال تناول الإعلام و دوره في التنشئة

¹ - أميرة أمين صابر أمين ، " الإعلام التربوي في رحاب القرآن الكريم ، دراسة تطبيقية على سور (النور - لقمان - الحجرات) " ، رسالة دكتوراه ، كلية الآداب ، جامعة الزقازيق، 1994 م .

و كذلك استخدمت الباحثة المنهج الوصفي المقارن لاستخلاص كافة التفاسير التي تطرقت من قريب أو بعيد لأسباب نزول الآيات في السور القرآنية موضع الدراسة وكذا تفسيرها .
كما استخدمت الباحثة منهج المسح الشامل لكل ما احتوته الدراسات وكتب التفسير وكتب التراث والبحوث الأكاديمية من أحاديث نبوية تمس من قريب أو بعيد السور موضع الدراسة .
و توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها : -

- 1- هناك علاقة طردية بين الإعلام التربوي في رحاب القرآن الكريم و تربية النفس البشرية بجوانبها المعرفية ، و الوجدانية بما يكفل تحقيق مزاج سوي بما يتضمنه من خبرات معرفية وقيم إسلامية .
- 2- هناك علاقة طردية بين الإعلام التربوي في رحاب القرآن الكريم و تنمية التفكير العلمي بما يحمله القرآن من منهجية علمية منطقية ترتبط فيها المشاهدة التجريبية بالأسس المنطقية للمعرفة المتفكرة .
- 3- هناك علاقة طردية بين الإعلام التربوي في رحاب القرآن الكريم ، و بين الآداب الاجتماعية الإسلامية بما يربي المزاج السوي و يستدخل آداب التواصل .
- 4- هناك علاقة طردية بين الإعلام التربوي في رحاب القرآن الكريم و بين حفظ الكليات الخمس : الدين - العقل - النسل - النفس - المال (المسؤولية و الجزاء) .

و قد استفادت الباحثة من هذه الدراسة إلى حد ما في تحديد المنهج المستخدم في دراستها الحالية وهو المنهج الوصفي مع الاستعانة بأسلوب تحليل المضمون الكيفي .

و تختلف الدراسة الحالية عن الدراسة السابقة في أنّ الدراسة السابقة تعد دراسة أكاديمية كان هدفها التركيز على إبراز جوانب الإعلام التربوي في سور القرآن الكريم (النور - لقمان - الحجرات) لتبصير القائمين على التربية و التنشئة بها ؛ لحماية المسلم من التأثير بتيارات الباطل التي تنوء بها أجهزة الإعلام ، فيمكن اعتبار هدفها تربوي و إن كانت الدراسة أكاديمية تخصصية ، أما الدراسة الحالية فهي دراسة تربوية هدفها استخلاص أهم الآراء التربوية للإمام القرطبي والواردة في تفسيره لسورة النساء .

4- دراسة : طارق سيف ثابت (1997 م) : - (1)

استهدفت هذه الدراسة التعرف على مفهوم القيم التربوية الإسلامية ، و مصادرها ، وأنواعها وكذلك استنباط القيم التربوية التي تضمنتها سورة الفرقان ، وتوظيفها من خلال بعض المؤسسات التربوية المختلفة .

واعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الوصفي مع استخدام أسلوب تحليل المحتوى .

وقد أسفرت هذه الدراسة عن بعض النتائج أهمها : أن سورة الفرقان احتوت على كثير من القيم الروحية مثل ، الإيمان بالله و ملائكته ، و كتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، والقضاء والقدر وكذلك قيم عقلية مثل : النهي عن التقليد ، كما أنها احتوت على قيم خلقية مثل : عدم مصاحبة الأشرار ، فضلاً عن القيم الاجتماعية مثل ترشيد الاستهلاك .

و قد استفادت الباحثة من هذه الدراسة في التعرف على كيفية تحليل سور القرآن الكريم لاستخلاص المضامين التربوية الواردة فيها .

و لكن تختلف الدراسة الحالية عن السابقة في أن الدراسة الحالية ركزت على الآراء التربوية في سورة النساء كما تناولها الإمام القرطبي من قيم و أهداف تربوية ومعلومات و معارف أمّا الدراسة السابقة فكان تركيزها على القيم التربوية في سورة الفرقان بصفة عامة .

5- دراسة : محمد عبد السلام محمد حسين (1999م) : - (2)

استهدفت الدراسة الكشف عن القيم التربوية في الأحاديث القدسية ، و كيفية الاستفادة من التطبيقات التربوية للقيم المتضمنة في الأحاديث القدسية .

واعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي مع استخدام أسلوب تحليل المحتوى .

¹ - طارق سيف ثابت ، " القيم التربوية في سورة الفرقان " ، رسالة ماجستير ، كلية التربية بأسسيوط ، جامعة أسسيوط ، 1997 م .

² - محمد عبد السلام محمد حسين ، " القيم التربوية في الأحاديث القدسية " ، رسالة ماجستير ، كلية التربية بأسسيوط ، جامعة أسسيوط ، 1999م .

وأُسفرت الدراسة عن عدة نتائج منها : أن الأحاديث القدسية قد احتوت على كثير من القيم العقلية والروحية ، والاجتماعية ، والخلقية ، كما أنها أسفرت عن تناسق القيم الخلقية مع العقيدة الإسلامية فهي سلوك يمارسه الإنسان ، أما بالنسبة للقيم العقلية فهي تهتم بتربية العقل .

وقد استفادت الباحثة من هذه الدراسة في التعرف على كيفية تحليل الأحاديث القدسية باعتبارها أوامر وتوجيهات من المولى عز وجل لعباده ، و كيفية استخلاص القيم التربوية المتضمنة بها ، و كيفية استخدام هذه القيم كتطبيقات تربوية في حياتنا .

و تختلف الدراسة الحالية عن الدراسة السابقة في أنّ الدراسة السابقة تدور حول القيم التربوية في الأحاديث القدسية ، بينما الدراسة الحالية تناولت الآراء التربوية للإمام القرطبي في سورة النساء كما أوردها في تفسيره " الجامع لأحكام القرآن " .

6- دراسة : محمد شاهين منازع محمد أحمد (2000 م) : - (1)

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أساليب التربية المستخدمة لبناء الإنسان داخل الأسرة ومكانة أسلوب الوصايا التربوية من هذه الأساليب .

واعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي .

و توصلت الدراسة إلى أنّ استخدام الوصايا لم يقتصر على الآباء في وصاياهم للأبناء ، و إنما استخدمه المربون على مر العصور ، و أنّ الوصايا العشر الواردة في سورة لقمان تشبه بعضها وصايا أخرى في سور قرآنية ، واحتوت الوصايا العشر الواردة في سورة لقمان على (286) مائتين وستة وثمانين مضموناً تربوياً غطت الجوانب المعرفية والمهارية والوجدانية .

و استفادت الباحثة من هذه الدراسة في كيفية استخلاص الآراء التربوية من سورة النساء كما استفادت أن سور القرآن الكريم جميعها تحتوي على وصايا وجوانب تربوية ينبغي الرجوع إليها و العمل بها ، حبذا ونحن في أوقات وتغيرات أحوج ما نكون فيها إلى الله و إلى السير وفق منهج القرآن الكريم و السنة النبوية .

¹ - محمد شاهين منازع محمد أحمد ، " الوصايا العشر و تربية الإنسان في ضوء سورة لقمان " ، رسالة ماجستير كلية التربية ، جامعة أسيوط ، 2000م .

و تختلف الدراسة الحالية عن الدراسة السابقة أن الدراسة الحالية ركزت على الآراء التربوية في سورة النساء كما ذكرها الإمام القرطبي ، أما الدراسة السابقة فقد كان تركيزها على الوصايا العشر التي وردت في سورة لقمان ، و أثر أسلوب الوصايا في تربية الأبناء داخل الأسرة .

و على هذا تكون الدراسة السابقة تشبه الدراسة الحالية في أن كلا منهما تُعدُّ دراسةً تربويةً هدفها التركيز على الآراء أو الأساليب التربوية .

7- دراسة : محمد بن إبراهيم الفوزان (2007 م) - : (1)

هدت هذه الدراسة إلى الكشف عن الآراء التربوية لابن خلدون من خلال كتابه المقدمة ، مع تقديم التوصيات والمقترحات التي تساعد على فهمنا لقوة الفكر التربوي الإسلامي .

واعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي ؛ لأنه أنسب المناهج البحثية لتحقيق هدف الدراسة .

وتوصلت الدراسة إلى ما يلي : -

1- وجود أفكار تربوية عديدة لابن خلدون .

2- أن الكثير من هذه الآراء التربوية يتفق مع ما تنادي به التربية الحديثة .

وقد استفادت الباحثة من هذه الدراسة في كيفية تحليل أقوال الإمام القرطبي لاستخلاص أهم الآراء التربوية المتضمنة بها .

وتتشابه الدراسات السابقة والحالية في أن الهدف في كل منهما تربوي وهو الوقوف على أهم الآراء التربوية لكل من الإمام القرطبي في تفسيره " الجامع لأحكام القرآن الكريم " ، والعلامة ابن خلدون في كتابه المشهور " مقدمة ابن خلدون " ، مع محاولة التوصل إلى إمكانية تطبيق هذه الآراء في حياتنا المعاصرة .

8- دراسة : إيناس بكر حسن هوساوي (2008 م) : - (1)

¹ - محمد بن إبراهيم الفوزان ، " ابن خلدون وفكره التربوي " ، رسالة ماجستير ، كلية التربية ، جامعة الملك سعود ، 1428 هـ / 2007 م . متاح على : FACULTY.KSU. EDU. Sa / M تم الرجوع إليه بتاريخ 1/21 / 2014م .

هدفت هذه الدراسة إلى :-

- 1- معرفة ترجيحات الإمام القرطبي في التفسير ، ودراستها من خلال الجزء المخصص من سورة هود إلى آخر سورة يوسف .
- 2- إبراز منهج القرطبي في تفسير آية معينة .
- 3- معرفة قواعد الترجيح عند الإمام القرطبي .
- 4- معرفة صيغ الترجيح عند الإمام القرطبي .

واستخدمت الباحثة المنهج التفصيلي التحليلي ، حيث استخرجت الباحثة ترجيحات القرطبي من كتابه الجامع لأحكام القرآن من أول سورة هود إلى آخر سورة يوسف ، ودرستها دراسة تفصيلية مقارنة بأقوال أئمة العلم من مفسرين ، وفقهاء ، ولغويين .
و توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها :-

- 1- قدرة الإمام القرطبي الظاهرة على الترجيح بين الأقوال ، وإيراد الأدلة ومناقشة أدلة المخالفين وأقوالهم .
- 2- البيئة التي عاش فيها الإمام القرطبي في الأندلس ومصر كان لها الأثر الكبير في بنيتها العلمية القوية .
- 3- جمع الإمام القرطبي بين النقل والمناقشة للأقوال التي ينقلها والترجيح بينها ، فهو صاحب رأي في التفسير لا يخرج عن أقوال السلف .
- 4- الإمام القرطبي لم يكن مقلداً في اختياراته العلمية ؛ بل كان مجتهداً يعتمد على الدليل والنظر .
- 5- قواعد الترجيح عند القرطبي تقوم إمّا على العموم ، وإمّا على اللغة ، وإمّا على سياق الآيات وإمّا على ما تشهد له الأحاديث ، وإمّا على دلالة بعض القراءات ، وإمّا على ظاهر القرآن ، وأقوال السلف ، والنظائر القرآنية .

¹ - إيناس بكر حسن هوساوي ، "ترجيحات الإمام القرطبي في التفسير من أول سورة هود إلى آخر سورة يوسف " ، رسالة ماجستير، كلية الدعوة و أصول الدين ، جامعة أم القرى ، 1929هـ / 2008 م .

6- كثرة المصادر التي اعتمد عليها القرطبي في كل من الفنون ، وكأنَّه في كل علم يتحدث فيه لم يسبقه إليه أحد .

7- وُفقَ القرطبي في عدد كبير من ترجيحاته للصواب ، بينما خالفه الصواب في بعضها ، وهذا كذلك يصدق على غيره من المفسرين حيث بلغ عدد الترجيحات في هذا الجزء (81) واحد وثمانون ترجيحاً كان منها (14) أربعة عشر ترجيحاً قوله فيها مرجوح .

و قد استفادت الباحثة من هذه الدراسة في معرفة ترجيحات الإمام القرطبي في التفسير ، و قواعد الترجيح وصيغه عند الإمام القرطبي .

و تختلف الدراسة السابقة عن الدراسة الحالية في أنَّ الدراسة السابقة تعد دراسة أصولية تخصصية هدفها معرفة منهج و قواعد الترجيح عن الإمام القرطبي ، بينما الدراسة الحالية تعد دراسة تربوية هدفها استخلاص الآراء التربوية في سورة النساء كما ذكرها الإمام القرطبي في تفسيره " الجامع لأحكام القرآن الكريم " .

9- دراسة : عامر بن عيسى اللهو (2008 م) : - (1)

استهدفت هذه الدراسة التعرف على منهج الإمام القرطبي في تفسير آيات الأحكام في كتابه الجامع لأحكام القرآن ، وهو منهج يجمع بين علمي التفسير والفقهاء .

واتبع الباحث في دراسته المنهج التفصيلي التحليلي و ذلك بتتبع آيات الأحكام في " الجامع لأحكام القرآن " مع أمثلة تطبيقية على ذلك .

وقد خرج الباحث بالنتائج التالية :-

1- أنَّ كتاب الجامع لأحكام القرآن يُعدُّ اسماً على مسمى ؛ فقد جمع الإمام القرطبي فيه جميع الأحكام الفقهية التي تمر من خلال آيات القرآن الكريم ، ويفضّل القول فيها بذكر أقوال العلماء .

2- أنَّ طريقة القرطبي في تقسيم الآيات إلى مسائل تعد من أنفع الطرق في تفسير آيات الأحكام وشمولية الموضوعات ، ولعله بذلك قد سبق الطرق الحديثة في عمل البحوث و الرسائل العلمية .

¹ - عامر بن عيسى اللهو ، " منهج الإمام القرطبي في تفسير آيات الأحكام في كتابه " الجامع لأحكام القرآن " : دراسة تحليلية ، رسالة ماجستير ، كلية المعلمين ، جامعة الدمام ، 1429هـ / 2008 م .

3- عناية القرطبي الكبيرة عند ترجيحه للمسائل الفقهية بالاعتضاد بما يرجح المسألة من ذكر أسباب النزول إن وجد ، أو القراءات أو الإعراب مع استشاده بأقوال العرب وأسفارهم .

وقد استفادت الباحثة من هذه الدراسة في معرفة منهج القرطبي في تفسير آيات الأحكام ، وأنه اعتمد على طرق وأساليب سبق بها الطرق الحديثة في عمل البحوث والرسائل وهي تقسيم الآيات إلى مسائل ، و تختلف هذه الدراسة عن الدراسة الحالية في أنها دراسة تخصصية أصولية فقهية ، بينما الدراسة الحالية تعد دراسة تربوية ركزت على الآراء التربوية في أقوال القرطبي في سورة النساء .

10- دراسة: صفاء عبد الرحيم برعي عمر (2010 م) : - (1)

استهدفت هذه الدراسة بيان أهمية التفسير الموضوعي ، و الوحدة العضوية منه بشكل خاص التي تسعى إلى إبراز مقصود و هدايات القرآن الكريم من خلال التعرف على المناسبات والروابط بين الآيات والسور ، وبين البدايات والفواصل والخواتيم .

وقد استخدمت الباحثة المنهج البحثي الاستقرائي ، الذي يقوم على تتبع آيات القرآن الكريم وفهمها ثم الاستقصاء الدقيق لربط المقاطع بعضها ببعض .

و توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها :-

- 1- أن القرآن الكريم واضح البيان ، ساطع البرهان ، متناسب السور والمقاطع والآيات .
- 2- أن هذا العلم نشأ يسير مع ظهور التفسير الموضوعي ، شأنه في ذلك شأن أي علم ينشأ حديثاً ثم نما و تطور إلى أن وصل إلى طور النضج والاستواء .
- 3- استنباط أوجه المناسبات في القرآن الكريم هو من التدبر المأمور به .
- 4- ينبغي للباحث أن يسعى لإظهار أوجه المناسبات ، و لكن بشرط أن يبتعد عن التكلف ، أو الجزم بأن ما يصل إليه هو مراد الله تعالى .
- 5- أن سور القرآن الكريم متماسكة أشد التماسك ، فهي كالسبيكة الواحدة المتلاحمة الأجزاء .

¹ - صفاء عبد الرحيم برعي عمر ، " الوحدة الموضوعية في السور القرآنية دراسة في سورة (البقرة - آل عمران - النساء) " ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة سوهاج ، 1431هـ / 2010م .

وقد استفادت الباحثة من هذه الدراسة في معرفة بعض المعلومات عن التفسير الموضوعي وخصوصا علاقته بالوحدة العضوية التي تسعى إلى التعرف على المناسبات والروابط بين الآيات والسور، وكذلك كيفية تطبيق هذا التفسير على سور القرآن لبيان أن سور القرآن الكريم متماسكة أشد التماسك .

وتختلف الدراسة الحالية عن الدراسة السابقة في أن الدراسة السابقة تعد دراسة أصولية تخصصية . هدفها بيان الوحدة العضوية في سور القرآن الكريم رغم اختلاف غرض كل آية عن سابقتها ولاحقتها ؛ أما الدراسة الحالية فهدفها استخلاص الآراء التربوية في سورة النساء كما ذكرها الإمام القرطبي ، و لذلك فهي تعد دراسة تربوية تسعى إلى محاولة التعرف على ما احتوته سورة النساء من أحكام ومضامين تربوية تخص الأسرة والبيت والمرأة والمجتمع بأكمله .

11- دراسة : أسامة عبد الرحمن جودة (2011 م) (1)

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على شخصية محمد قطب ، وبيان منابع فكره ، وآرائه التربوية في مجالات متعددة مثل : خصائص التربية الإسلامية ، والتأصيل التربوي ، والكفايات الأساسية للمربي ، وكذلك بيان أهم آرائه في إيضاح معالم النظرية التربوية ، وتوضيح التطبيقات التربوية لآراء محمد قطب في المدرسة المعاصرة ، ومن ثم الخروج بمجموعة من النتائج والتوصيات التي تسهم في النهوض بواقع حياتنا التربوية .

وقد استخدم الباحث في دراسته المنهج الوصفي التحليلي ، وأسلوب تحليل المحتوى من الناحية الكيفية كأحد مداخل وتقنيات المنهج الوصفي .

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها : -

1- أن البيئة التي عاش ونشأ فيها محمد قطب أثرت في بناء شخصيته ، وفي تشكيل فكره ، وأهمها تأثره بشقيقه سيد قطب ، ونشاطه السياسي وسجنه ، وانتقاله إلى السعودية للعمل الأكاديمي .

¹ - أسامة عبد الرحمن جودة ، " الآراء التربوية للشيخ محمد قطب من خلال كتاباته " ، رسالة ماجستير ، كلية التربية ، جامعة غزة الإسلامية ، 1432هـ / 2011 م .

متاح على : library.iugaza.edu.ps/thesis تم الرجوع إليه بتاريخ 21/1/2014 م .

2- أكد محمد قطب على أهمية التربية الإسلامية لتحقيق نهضة ورفي الأمة الإسلامية ، وذلك بالعمل على بناء الشخصية الإسلامية من خلال التربية السليمة ، وغرس المبادئ والقيم الإسلامية .

3- بيّن محمد قطب أنّ الإسلام يساير الفطرة ، ويطابقها مطابقة كاملة ، ويوضح محمد قطب طريقة الإسلام في تربية النفس البشرية أنه يشملها كلها من جميع جوانبها في آن واحد .

4- يعتبر محمد قطب خصائص التربية من أبرز سمات الإنسان الصالح الذي يسعى المنهج الإسلامي لتحقيقه في واقع الأرض .

5- أوضح محمد قطب المفهوم الشامل للعبادة ، وبيّن أنّ العبادة في الإسلام تشمل كل الأفعال والأعمال التي يقوم بها الإنسان في حياته ، وأنّ حياة الإنسان تعتبر كلها عبادة .

6- التأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية ، وخاصة التربية هو حاجة ملحة للأمة الإسلامية وينبغي أن تضع هذا الأمر في حسابها ، وتوجه له من الاهتمام ما هو جدير به ، وإلّا فسيظل الغزو الفكري في الوقت الحاضر يفسد عقول الدارسين ، ويبث تبعية مريضة للغرب .

وقد استفادت الباحثة من هذه الدراسة في التأكد من أنّ البيئة التي يعيش فيها الإنسان تؤثر في بناء شخصيته ، وفي تشكيل فكره ، وهذا ما حدث بالفعل مع الإمام القرطبي ، كما استفادت الباحثة من هذه الدراسة في الجزم بأن التأصيل الإسلامي للتربية يعد حاجة ملحة للأمة الإسلامية في الوقت الحاضر ؛ حتى تستطيع حماية أبنائها من الغزو الفكري الذي يفسد عقول الأبناء ويبث فيهم التبعية للغرب .

وتتشابه الدراسة الحالية مع الدراسة السابقة في أنّ الدراسة السابقة تناولت الآراء التربوية للشيخ محمد قطب من خلال كتاباته ، أما الدراسة الحالية فقد تناولت الآراء التربوية للإمام القرطبي من خلال تفسيره لسور القرآن الكريم في كتابه " الجامع لأحكام القرآن الكريم " ، وعلى هذا يمكن القول أن الدراساتين تربويتان الهدف منهما الوصول إلى آراء تربوية يمكن الاستفادة منها وتطبيقها في حياتنا المعاصرة .

12- دراسة : نصر محمد محمود و أسامة زين العابدين عثمان (2011م) : - (1)

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على :-

- 1- مفهوم القيم و مصادر القيم التربوية الإسلامية ، وسماتها ، ووظائفها و تصنيفاتها .
 - 2- بعض القيم التربوية التي تضمنتها سورة " المؤمنون " .
 - 3- دور الأسرة في تنمية بعض القيم التربوية في ضوء سورة " المؤمنون".
- وقد اعتمد الباحثان في هذه الدراسة على المنهج الأصولي لصعوبة إخضاع الآيات القرآنية في تحليلها لأسلوب تحليل المحتوى .

و قد توصل الباحثان إلى عدة نتائج منها :-

- 1- احتوت سورة " المؤمنون " على أربع و ثلاثين قيمة تربوية تم استنباطها من السورة الكريمة ، و هذه القيم يمكن تصنيفها إلى أربعة محاور رئيسية هي : القيم الروحية ، والعقلية ، والخلقية ، والاجتماعية .
- 2- اشتملت القيم الروحية على تسع قيم تربوية ، و احتوت القيم العقلية على تسع قيم تربوية ، وخص القيم الخلقية ثمانى قيم تربوية ، بينما اشتملت القيم الاجتماعية على ثمانى قيم تربوية .
- 3- تتمثل القيم الروحية في : التأكيد على وحدانية الله سبحانه و تعالى ، الإيمان بطلاقة القدرة الإلهية في الخلق ، والنهي عن تكذيب الرسل ، والتصديق بالقرآن الكريم، والخشوع في الصلاة .
- 4- تتضمن القيم التربوية العقلية : بيان أثر التدرج من البسيط إلى المعقد واستخدام المحسوسات في التعليم ، وأهمية الانتباه من حيث تثبيت المعلومات في نفوس الأبناء ، و تنمية القدرة على التحليل .
- 5- تشمل القيم التربوية الخلقية : الإعراض عن اللغو و اللهو والبعد عن الزنا واللواط و التمسك بالعفّة و الاستقامة ، والنهي عن الكبر وتجنب الغطرسة ، والتأكيد على أهمية التواضع .

¹ - نصر محمد محمود و أسامة زين العابدين عثمان " دور الأسرة في تنمية بعض القيم التربوية في ضوء سورة المؤمنون : دراسة تحليلية " ، مجلة الثقافة و التنمية ، السنة الحادية عشر ، العدد الحادي و الأربعون ، فبراير 2011م .

6- احتوت القيم التربوية الاجتماعية على : المحافظة على تأدية الصلاة في أوقاتها ، وإيتاء الزكاة و إخراج الصدقة ، و التأكيد على العمل المهني وتجنب التواكل ، والتأكيد على طيب المأكل والعمل الصالح ، وكذلك العدل وعدم الظلم - و أيضا مقابلة السيئة بالحسنة ، فضلا عن الوعي بالزمن وأهميته .

التعليق على الدراسات السابقة :-

يتضح من خلال العرض السابق أنّ الدراسات التي أجريت حول سور القرآن الكريم أخذت أشكالاً مختلفة ، فمن هذه الدراسات ما تعرض للقيم التربوية في سورة بعينها ، ومن الدراسات ما تناول الإعلام التربوي في القرآن الكريم تطبيقاً على سور معينة ، ومن الدراسات ما تناول أساليب تربية الإنسان في ضوء سورة من سور القرآن الكريم ، ومنها ما تناول دور إحدى المؤسسات التربوية في تنمية القيم المستنبطة من إحدى سور القرآن الكريم ، ومن هذه الدراسات ما تناول الوحدة العضوية في سور القرآن الكريم تطبيقاً على سور معينة ، ومن الدراسات ما تناول منهج الإمام القرطبي في تفسير الآيات ، وقواعده في الترجيح ، ومن الدراسات ما تناول الآراء التربوية لبعض العلماء والمفكرين التربويين الإسلاميين .

وتختلف الدراسة الحالية عما عرضت له الباحثة من دراسات سابقة بأنها دراسة متعمقة في سورة واحدة من سور القرآن الكريم وهي سورة النساء وذلك لاستخلاص أهم الآراء التربوية للإمام القرطبي الواردة في تفسيره لهذه السورة ، ومن ثم كان تركيز الباحثة في هذه الدراسة على أقوال الإمام القرطبي التي ذكرها في تفسيره لآيات هذه السورة و محاولة استخلاص الآراء التربوية منها .

وعلى الرغم من أن الدراسات السابقة قد تعددت أهدافها ، والبعض منها قد يبدو بعيداً عن الدراسة الحالية ، إلا أنه أمكن الاستفادة منها في كثير من الأمور والجوانب .

وقد أفادت الباحثة من هذه الدراسات في التعامل مع سور القرآن الكريم وكيفية تحليل آياتها تحليلاً كفيلاً لاستخلاص أهم الآراء التربوية منها ، وكذلك أفادت الدراسات السابقة الباحثة من تحديد المنهج المناسب لطبيعة الدراسة الحالية ، وكذلك أسلوب صياغة النتائج ، والتعليق عليها .

الإطار النظري :-

مقدمة :-

إن التربية القرآنية للأفراد والجماعات تتضمن منظومة قيمية رفيعة المستوى تتناغم مفرداتها في وحدة متسقة : اجتماعياً ، ونفسياً ، وخلقياً ، ومن ثم فإنها تسير في طريقين متوازيين لا ينفكاً أبداً :-

أولهما : يبدأ بالتغيير من السلوكيات الشائنة المستهجنة .

والثاني : يبدأ بال جذب إلى السلوكيات الرشيدة المستحسنة .⁽¹⁾

فالقرآن الكريم هو المعجزة الخالدة التي أيد الله عز وجل بها رسوله (ﷺ) ، والخطاب العام الموجه لجميع العقول والأفهام ، والعصمة والشفاء من كافة الأدواء والأسقام ، والطهارة والبراء من ظلمات الشك والأوهام .

وإذا كان مجتمعنا الإسلامي يواجه عديداً من التحديات والمشكلات الاجتماعية ، والاقتصادية والسياسية ، فضلاً عن التحديات التربوية من تبعية فكرية وغزو ثقافي وتفكك أسري ، وغيرها من التحديات التي تكاد تعصف بهويتنا الإسلامية ، وتمحو معالم الشخصية الأصلية التي ميزتها عصوراً عديدة والتي كانت مبعث القوة لها ؛ فإن ذلك يكون أدعى لنا أن نفيق من غفلتنا و أن نتنبه إلى ذلك الخطر وتلك التحديات المحيطة بنا ، والتي تحاول النيل من هويتنا الإسلامية⁽²⁾ .

والتربية في أي مجتمع من المجتمعات تعكس ثقافة ذلك المجتمع وبالتالي فإن طبيعة التربية تختلف من مجتمع لآخر وفقاً لثقافة كل مجتمع ، ويمثل الدين مكوناً هاماً من المكونات الثقافية للمجتمعات المتدينة وهي التي يدين معظم أفرادها بدينها ، وعليه فإنه من المتوقع أن تكون التربية في

¹ - مصطفى رجب ، في هوية التربية الإسلامية و منهجيتها ، كفر الشيخ : دار العلم و الإيمان للنشر و التوزيع ، 2009م ص 41 .

² - أماني عصمت عبد العزيز ، " منهجيه البحث العلمي في التربية الإسلامية " دراسة تحليلية " ، رسالة دكتوراه كلية البنات ، جامعة عين شمس ، 2001 ص 3 .

المجتمعات الإسلامية تربية إسلامية منبثقة من قيم وتعاليم الدين الإسلامي وما يحضُّ عليه من هدى وخير .

و باعتبار أن المصدر الرئيسي للدين الإسلامي هو القرآن الكريم فإنه ينبغي أن يكون هو لب التربية وسر بقائها ، ودستور حياتنا في كل الأمور ، وينبغي أن نهتم بما ورد في سور القرآن الكريم من مضامين وقيم تربوية ، ومحاولة الاستفادة منها في حياتنا المعاصرة وهذا ما ستحاول الباحثة تنفيذه مع إحدى سور القرآن الكريم وهي سورة النساء وما ورد في تفسير القرطبي لهذه السورة من مضامين وآراء تربوية يمكن تطبيقها والاستفادة منها في حياتنا المعاصرة .

بين يدي سورة النساء :-

سورة النساء هي السورة الرابعة ، وآياتها مائة وسبعون و سبع آيات في العد الشامي ، وست في الكوفي وعليه مصاحف الآستانة و مصر .

وقد اُخْتَلِفَ حول كون هذه السورة مدنية كلها أم منها ما هو مكي فقال القرطبي : كلها مدنية إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح في عثمان بن طلحة وهي قوله : " إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا " .

وقال الإمام محمد عبده : أنها مدنية كلها . فقد روى البخاري في صحيحه عن عائشة أنها قالت : " ما نزلت سورة النساء إلا وأنا عند رسول الله (ﷺ) " ، ومن المتفق عليه أن الرسول (ﷺ) بنى يعائشة في المدينة ، قيل : في السنة الأولى من الهجرة وهو الراجح ، وكان ذلك في شوال (1).

و الغريب من قال: أنها نزلت بمكة لأنها افتتحت بـ " يا أيها الناس " ، وما كان : " يا أيها الناس " فهو مكي ، ولعله يعني أنها نزلت بمكة أيام الفتح لا قبل الهجرة (2).

و الحق أنّ الخطاب بـ " يا أيها الناس " لا يدل على إرادة دخول أهل مكة في الخطاب ، ولا يلزم أن يكون ذلك بمكة ، ولا قبل الهجرة ، فإن كثيراً مما فيه يا أيها الناس مدني بالاتفاق .

1 - محمد رشيد رضا ، تفسير المنار ، الجزء الرابع ، القاهرة : الهيئة المصرية للكتاب ، 1972م . ص 262.

2 - أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي الأنصاري ، مرجع سابق ، الجزء الخامس ، ص 5.

ولاشك في أنّ سورة النساء نزلت بعد آل عمران لأنّ في السورة من تفاصيل الأحكام ما شأنه أن يكون بعد استقرار المسلمين بالمدينة ، وانتظام أحوالهم وأمنهم من الأعداء . وفيها آية التيمم ، والتيمم شرع بعد غزوة " المُرَيْسِيع " سنة خمس وقيل : ست للهجرة .

و اتفق العلماء على أن للآيات والصور المدنية خصائصاً عامة يمكن إيضاحها فيما يلي :⁽¹⁾

1- اشتملت الآيات والصور المدنية على التشريعات التي أنزلت في المناسبات المختلفة لتنظيم العلاقات الاجتماعية على مستوى الأسرة وعلى مستوى المجتمع ، و تنظيم المعاملات المالية بين الناس .

2- تضمن القسم المدني من القرآن أسلوب الحوار مع أهل الكتاب من اليهود والنصارى وبين طرق الحوار معهم وأسلوبه ، وفي الوقت نفسه تضمن المدني جزءاً كبيراً كشف لأعياب اليهود وتاريخ الجرائم التي ارتكبوها من تحريف للتوراة ، وقتل للأنبياء ، ونقض للعهود وفي السور المدنية تفاصيل كثيرة حول هذه القضايا .

3- نظراً لكثرة المنافقين بالمدينة ، فقد اهتم القسم المدني من القرآن الكريم بكشف مؤامراتهم وفضح أساليبهم و مخططاتهم التي كانوا يحاولون بها النيل من الدعوة الإسلامية .

4- في القسم المدني تفصيل لأحكام الحرب والجهاد والدفاع والأسر والقتال والمعاهدات والقبائل وما يتصل بذلك مما يمكن أن نعهده البواكير الأولى التي تربي في أحضانها الفقه الإسلامي الذي يعد أساساً لما يسمى حالياً بالقانون الدولي العام .

5- من سمات القسم المدني الأسلوبية أنّ آياته طويلة إذا ما قورنت بالقسم المكي . الذي يغلب عليه الإيجاز . وقد يكون ذلك راجعاً لأن من الآيات التي تتضمن تشريعاً يناسبها الطول أكثر من القصر ليكون التعبير لدى المستمع أو القارئ أكثر وضوحاً وتحديداً .

وسورة النساء كسورة مدنية اتصفت بالخصائص السابقة حيث اشتملت على الأحكام والتشريعات المختلفة التي تنظم العلاقات الاجتماعية على مستوى الأسرة وعلى مستوى المجتمع ، وتنظيم المعاملات المالية بين الناس .

¹ - مصطفى رجب ، فيض المنان في علوم القرآن ، القاهرة : المكتب المصري لتوزيع المطبوعات ، 2000م ص 89 ، 90 .

فقد تعرضت السورة لموضوع المرأة فصانت كرامتها، وحفظت كيانها ، ودعت إلى إنصافها بإعطائها حقوقها التي فرضها الله تعالى لها كالمهر ، والميراث ، وإحسان العشرة . كما تعرضت بالتفصيل لأحكام المواريث على الوجه الدقيق العادل ، الذي يكفل العدالة ويحقق المساواة ، وتحدثت السورة عن المحرمات من النساء بالنسب ، والرضاع ، والمصاهرة (1).

وتناولت السورة الكريمة تنظيم العلاقات الزوجية وبَيَّنَتْ أَنَّها ليست علاقة جسد وإنما علاقة إنسانية ، وأنَّ المهر ليس أجراً ولا ثمناً ، وإنما هو عطاء يوثق المحبة ، ويديم العشرة ، ويربط القلوب. ثم تناولت السورة حق الزوج على زوجته ، وحق الزوجة على زوجها ، وأرشدت إلى الخطوات التي ينبغي أن يسلكها الرجل لإصلاح الحياة الزوجية ، عندما يبدأ الشقاق والخلاف بين الزوجين ، وبَيَّنَتْ معنى قوامة الرجل " وأَنَّها ليست قوامة استعباد وتسخير ، وإنما هي قوامة نصح وتأديب كالتي تكون بين الراعي والرعية (2).

ثم انتقلت السورة من دائرة الأسرة إلى دائرة المجتمع ، فأمرت بالإحسان في كل شيء ، وبَيَّنَتْ أَنَّ أساس الإحسان التكامل والتراحم ، والتناصح والتسامح ، والأمانة والعدل ، حتى يكون المجتمع راسخ البنين قوي الأركان . ومن الإصلاح الداخلي انتقلت الآيات إلى الاستعداد للأمن الخارجي الذي يحفظ على الأمة استقرارها وهدوءها ، فأمرت بأخذ العدة لمكافحة الأعداء . (3)

و هكذا نجد أَنَّ سورة النساء إحدى السور المدنية الطويلة وهي سورة مليئة بالأحكام الشرعية التي تنظم الشؤون الداخلية والخارجية للمسلمين ، وهي تُعْنَى بجانب التشريع كما هو الحال في السور المدنية .

وهذه السورة عجيبة ، فهي في أولها مشتملة على بيان كمال قدرة الله تعالى ، فإنه تعالى قال : " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة " ، وهذا دال على سعة قدرته ، وآخرها مشتملة على بيان علمه وهو قوله : " والله بكل شيء عليم " وهذان الوصفان هما اللذان تثبت بهما الربوبية

1 - محمد علي الصابوني ، صفوة التفاسير ، المجلد الأول ، الجزء الرابع ، القاهرة : دار الصابوني ، 1399هـ ص 256.

2 - سيد قطب ، في ظلال القرآن ، المجلد الأول ، الجزء الرابع ، بيروت : دار الشروق ، 1393هـ / 1973م ص 559 ، 560 .

3 - محمد علي الصابوني ، مرجع سابق ، ص ص 256 ، 257 .

والإلهية والجلال والقوة وبهما يجب على العبد أن يكون مطيعاً للأوامر والنواهي ، منقاداً بكل التكاليف (1).

وسبب تسمية هذه السورة بهذا الاسم أنها افتتحت بأحكام صلة الرحم ، ثم بأحكام تخص النساء وأنَّ بها أحكاماً كثيرة من أحكام النساء : الأزواج ، والبنات، وختمت بأحكام تخص النساء .

وكثيراً ما يطلق عليها اسم سورة (النساء الكبرى) تمييزاً لها عن سورة أخرى عرضت لبعض شئونها وهي سورة الطلاق التي يطلق عليها اسم " سورة النساء الصغرى " . (2)

وسورة النساء التي نحن بصددنا سميت بالنساء لما عالجتة من شئونها في أطوار حياتهن كلها من عهد الطفولة إلى عهد الزوجية والأمومة .

فهي تبدأ بخطاب الناس جميعاً وتردهم بذكورهم وإناثهم إلى أصل واحد ، تنتظمهم جميعاً رحم واحدة ، وذلك لكي يستثار في أمر النساء وشجبة الرحم والتي تجمع بين الناس جميعاً ، وهذا الوضع كما يبعث في قلوب النساء الفرح بتكريم الله لهن ، جدير بأن يلفت هؤلاء الذين يرمون الإسلام بأنه يحط من قدر النساء ، وهذه السورة كفيلة بالرد على هؤلاء .

و لما كان مقصودها الاجتماع على التوحيد ، وكان السبب الأعظم في الاجتماع والتواصل عادة الأرحام التي مدارها النساء ، سميت النساء لذلك ولأن بالاتقاء فيهن تتحقق العفة والعدل الذي هو أساس التوحيد الجامع لشتات الأمور بإحسان التزواج ، ومنه لفظ الجلالة الرحمن الذي جعل الأرحام رحمة عامة (3).

العوامل التي شكلت فكر الإمام القرطبي :-

كان من الضروري قبل التعرض للعوامل التي شكلت فكر الإمام القرطبي التعريف به من حيث اسمه ونسبه وشيوخه ومؤلفاته وفيما يلي توضيح ذلك :-

¹ - فخر الدين الرازي ، مفاتيح الغيب ، الجزء الحادي عشر، بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية ، 1411هـ / 1990م ص 124 .

² - محمود شلتوت ، من هدي القرآن ، القاهرة: دار الكتاب العربي، 1986م ص 135.

³ - محمد علي الصابوني ، مرجع سابق ، ص 257 .

أ- التعريف به:-

هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح - بسكون الراء والحاء المهملة - الأنصاري الخرجي المالكي أبو عبد الله القرطبي ، مصنف " التفسير " المشهور ، والذي سارت به الركبان ، كان من عباد الله الصالحين ، والعلماء العارفين الورعين الزاهدين في الدنيا المشغولين بما يعينهم من أمور الآخرة أوقاته معمورة ما بين توجه وعبادة وتصنيف ، جمع في تفسير القرآن كتابا كبيرا سماه كتاب " جامع أحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي القرآن " .⁽¹⁾

مولده :-

ميلاده بقرطبة من بلاد الأندلس ، ولم تذكر المصادر التي ترجمت للقرطبي تحديدا لتاريخ مولده ، ولكن التاريخ الأقرب لولادته هو : ما بين عامي (585-595هـ) في أواخر القرن السادس الهجري .
(2)

نشأته :- نشأ أبو عبد الله في قرطبة ، وإليها نُسبَ بل أصبح من أشهر علمائها .

وقد تلقى جميع العلوم بها ، وكان يعيش آنذاك في كنف أبيه ورعايته ، وبقي كذلك حتى وفاته سنة (627هـ) في حادثة ذكرها عند تفسيره قوله تعالى : " ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون " آل عمران : 169 . حيث قال: في المسألة الخامسة : " العدو إذا صبح قوما في منازلهم ، ولم يعلموا به ، فقتل منهم فهل يكون حكمه قتل المعتك أو حكم سائر الموتى " وهذه المسألة نزلت عندنا بقرطبة - أعاذنا الله أغار - العدو - قصمه الله - صبيحة الثالث من رمضان المعظم سنة سبع وعشرين وستمائة ، والناس في أجرانهم على غفلة ، فقتل وأسر ، وكان من جُملة من قُتِلَ والذي رحمه الله .⁽¹⁾

1- رجعت الباحثة في ذلك إلى : -

- الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الداودي، طبقات المفسرين ، الجزء الثاني ، بيروت - لبنان : دار الكتب العلمية : د . د . ت ص 69 .

- القاضي إبراهيم بن نورالدين المعروف بابن فرحون المالكي ؛ الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب ، تحقيق مأمون بن محيي الدين الجنان ، بيروت - لبنان : دار الكتب العلمية ، 1417هـ / 1996م ص 406 .
2 - القصيبي محمود حامد زلط ، القرطبي ومنهجه في التفسير ، الكويت : دار القلم ، د . ت ، ص 8 .

حياته العلمية :-

أ - طلبه للعلم :-

عندما بلغ القرطبي من العمر حداً يسمح له بتلقي العلم ؛ تعلّم العربية والشعر، إلى جانب تعلّمه القرآن وهذه طريقة في التعليم انفرد بها أهل الأندلس ، وهم في هذا يخالفون سائر الأمصار الإسلامية الأخرى ؛ حيث يتعلم الصبيان القرآن وحده أولاً دون سائر العلوم (2) أمّا القرطبي فقد أقبل منذ صغره على العلوم الدينية والعربية إقبال المحب لها ، الشغوف بها ، فأعطته من نفسها ما استحق به ذكر الخالدين .

و لم يقتصر علم القرطبي على الأخذ من شيوخه ، بل تجاوزه إلى مجالسة الكتب والنظر فيها . وقد أجازته غير واحد من مشايخه ببعضها ؛ و لذا كان يقول : " وقد رَوينا ذلك بالإجازة " (3)

ومما ساعد الإمام القرطبي في طلبه للعلم : أنّ قرطبة احتفظت - في ذلك العصر الذي عاش فيه فترة حياته - بشهرة المجد في طلب العلم ، فقد كانت يومئذ مجمع العلوم والمعارف ، ومقصد الطلاب من كل فج ؛ مما أثر على حياته ، ومؤلفاته ، وآثاره .

ولم تكن الحياة العلمية في مصر - وقد انتقل إليها الإمام القرطبي أيام الأيوبيين - بأقل منها في الأندلس أيام الموحدين ؟ ولعل الأسباب التي نشطت بها الحركة العلمية في مصر تتفق مع الأسباب التي أدت إلى نشاطها في الأندلس . (4)

ويمكن القول أنّ الحركة العلمية في الأندلس ومصر قد نشطت بسبب تشجيع الحكام للعلم والعلماء ، وكثرة الكتب والمؤلفات ، وعناية الناس بخزائن الكتب ، فكان لهذه النزعات العلمية وانتشار الهيئات العلمية في ربوع الأندلس ومصر ، ونهضت العلوم الدينية كالفقه ، والحديث ، والتفسير ، والقراءات ، كما نهضت علوم اللغة ، والأدب والتاريخ ، والشعر .

1 - أبو عبد الله محمد أحمد الأنصاري القرطبي ، مرجع سابق ، الجزء الرابع ، ص 282.

2 - القسبي محمود زلط ، مرجع سابق ، ص 8 .

3 - محمد علي قطب ، الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير ، القاهرة : دار الفكر العربي ، د. ت ص 32.

4 - القسبي محمود زلط ، مرجع سابق ، ص 65 .

ب - مؤلفاته :-

ذكر المؤرخون للقرطبي رحمه الله عدة مؤلفات غير كتاب " الجامع لأحكام القرآن " ذلك التفسير العظيم الذي لا يستغني عنه طالب علم ومن هذه المؤلفات : - (1).

1- التذكرة بأحوال الموتى وأحوال الآخرة .

2- التذكار في أفضل الأذكار .

3- الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى .

4- قمع الحرص بالزهد والقناعة .

ج - شيوخه :-

من شيوخ القرطبي :- (2)

1- ابن رواج : وهو الإمام المحدث أبو محمد عبد الوهاب بن رواج واسمه ظافر بن علي بن فتوح الأزبي الإسكندراني المالكي المتوفى سنة 648هـ .

2- ابن الجميزي : وهو العلامة بهاء الدين أبو الحسن علي بن هبة الله بن سلامة المصري الشافعي المتوفى سنة 649هـ ، وكان من أعلام الحديث والفقهاء والقراءات .

3- أبو عباس أحمد بن عمر بن إبراهيم المالكي القرطبي المتوفى سنة 656هـ (صاحب المفهم في شرح صحيح مسلم) .

4- الحسن البكري : هو الحسن بن محمد بن عمرو التيمي النيسابوري.

¹ - رجعت الباحثة في ذلك إلى : * - خير الدين الزركلي ، الأعلام ، الجزء السادس ، الطبعة الثالثة ، بيروت - لبنان : دار العلم للملايين ، 1970م ، ص 218 .

* - عمر رضا كحالة ، معجم المؤلفين - تراجم مصنفى الكتب العربية ، المجلد الرابع ، الجزء الثامن ، بيروت - لبنان ، دار إحياء التراث العربي د . ت ، ص ص 239 ، 240 .

² - رجعت الباحثة في ذلك إلى : -

* - القاضي إبراهيم بن نورالدين المعروف بابن فرحون المالكي ، مرجع سابق ، ص 407 .

* - محمد حسين الذهبي ، مرجع سابق ، ص 457 .

5- أبو علي صدر الدين البكري الدمشقي المتوفى سنة 656 هـ .

د - تلاميذه :-

أغفلت كتب التراجم التي ترجمت للإمام القرطبي الإشارة إلى تلاميذه ، ولعل السبب في ذلك يعود إلى نزوله " المنيا " بعد خروجه من قرطبة بقلب كسير ، وبال مهموم ، و نفس حزينة ، وبهذا فإن التلمذة عليه بقيت سجلاً مطوياً لا يعلمه إلا الله . أمّا التلاميذ الذين تتلمذوا على الإمام القرطبي و ذكرهم العلماء فمنهم :-

1- ابنه : شهاب الدين ، أحمد بن محمد بن أبي بكر القرطبي ، قال السيوطي: " ورؤي عنه - أي القرطبي - بالإجازة : ولده شهاب الدين أحمد وكان عالماً ، مشاركاً في الفنون " (1).

2- أبو جعفر ، أحمد بن إبراهيم بن الزبير محمد بن إبراهيم بن الزبير بن عاصم الثقفي ، العاصمي الغرناطي ، الإمام الحجة ، الحافظ ، العلامة ، شيخ القراء والمحدث بالأندلس . ولد بـ "جيان" - مدينة بالأندلس - و أقام بمالقه - من مدن الأندلس- . تلا السبع على علي بن محمد الشاري ، وساد الناس في القراءات ، وأحكم العربية . غادر إلى غرناطة ، وأكمل ما شرع فيه من مصنفاته إلى أن توفّي بها سنة 708 هـ . ()

3- إسماعيل بن محمد عبد الكريم بن عبد الصمد الخراساني . وُلِدَ في رجب سنة (639 هـ) وكان يخدم في الدواوين ، مع جودة ، وحسن خلق ، توفّي سنة (709) هـ . (2)

4- أبو بكر ، محمد بن الإمام الشهيد كمال الدين ، أحمد بن أمين الدين القسطلاني المصري . ولد بمصر سنة (614) هـ نشأ بمكة ، وصحب العلماء الأفاضل ، وحظي من ذلك بما لم يحظ به من غيره من أهل زمانه . توفّي سنة (686) هـ . (1)

¹ - عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، طبقات المفسرين ، تحقيق علي محمد عمر ، القاهرة : مكتبة وهبة ، 1396 هـ ص 79 .

2 - الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي محمد العسقلاني ، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، تحقيق محمد عبد المعيد حنان ، الطبقة الثانية ، الجزء الأول ، حيدر أباد - الهند: مجلس دائرة المعارف العثمانية 1392 هـ / 1972م . ص 379 .

5- ضياء الدين ، أحمد بن أبي السعود أبي المعالي ، البغدادي ، المعروف بـ (السطريجي) ناوله القرطبي كتابه التذكرة ، وكتب إليه بخطه ما نصه : ناولتُ جميع هذا الكتاب ضياء الدين أحمد بن أبي السعود بن أبي المعالي البغدادي ، المعروف بـ (السطريجي) وأدبْتُ له أن يناوله من شاء . (2)

و من المؤكد أن للإمام القرطبي تلاميذ غير هؤلاء ؛ إذ لا يمكن تصور أن عالماً كالقرطبي الذي أنتج هذا الإنتاج الهائل ، لا يكون له تلاميذ إلا هؤلاء ! فضلاً عن أن النواحي العلمية في العصر الذي عاش فيه كانت تعتمد على الدروس والمحاورات ، وأن البلد الذي استقر به القرطبي كان موئلاً للعلم والعلماء . (3)

هـ - منهجه في التأليف :-

يقول القرطبي في مقدمة تفسيره : " وبعد فلماً كان الله هو الكفيل بجميع علوم الشرع الذي استقل بالسنة والفرص ، و نزل به أمين السماء إلى أمين الأرض ، رأيت أن اشتغل به مدى عمري ، واستفرغ فيه منّي (قوتي) بأن أكتب فيه تعليقاً جيّزاً ، يتضمن نكتاً من التفسير واللغات ، والإعراب والقراءات ، والرد على أهل الزيغ والضلالات ، وأحاديث كثيرة شاهدة لما نذكره من الأحكام ونزول الآيات ، جامعاً بين معانيها ، ومبيناً ما أشكل منها ، بأقاويل السلف ، ومن تبعهم من الخلف ، وعملته تذكرة لنفس ، وذخيرة ليوم رجب ، وعملاً صالحاً بعد موتي . (4)

3- جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغرى بردي الأتابكي ، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، الجزء السابع ، القاهرة : وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، د . ت . ص 373 .

2 - عبد الحي بن عماد الحنبلي ، شذارت الذهب في أخبار من ذهب ، مرجع سابق ، الجزء الخامس ، ص 335.

3 - المراكشي ، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة ، تحقيق إحسان عباس ، الجزء الخامس ، بيروت : دار الثقافة ، د . ت . ص 687 .

4 - رجعت الباحثة في ذلك إلى :-

* مصطفى رجب ، في هوية التربية الإسلامية و منهجها ، مرجع سابق ، ص 276 .

* محمد حسين الذهبي ، التفسير و المفسرون ، الجزء الثاني ، القاهرة : دار الكتب الحديثة ، 1396 هـ / 1976 م . ص 458 .

وشرطي في هذا الكتاب : إضافة الأقوال إلى قائلها ، والأحاديث إلى مصنفها ؛ فإنه يقال : من بركة العلم أن يضاف القول إلى قائله ، وكثيراً ما يجيء الحديث في كتب الفقه والتفسير مبهماً ، لا يعرف من أخرجه إلا من اطلع على كتب الحديث فيبقى من لا خبرة له بذلك حائراً ، لا يعرف الصحيح من السقيم ، ومعرفة ذلك علم جسيم ، فلا يقبل الاحتجاج به ، ولا الاستدلال حتى يضيفه إلى من خرّجه من الأئمة الأعلام والثقات المشاهير من علماء الإسلام ونحن نشير إلى جمل من ذلك في هذا الكتاب ، والله الموفق للصواب .

وأضرب عن كثير من قصص المفسرين ، وأخبار المؤرخين إلا ما لا بُد منه ولا غنى عنه للتبيين واعتضت من ذلك بتبيين آي الأحكام ، بمسائل تسفر عن معناها ، وترشد الطالب إلى مقتضاها فضمنت كل آية تتضمن حكماً أو حكماً - فما زاد - مسائل نبين فيها ما تحتوى عليه من أسباب النزول والتفسير الغريب والحكم ؛ فإن لم تتضمن حكماً ذكرتها فيها من التفسير والتأويل هكذا إلى آخر الكتاب . (1)

والذي يقرأ في هذا التفسير يجد أن القرطبي - رحمه الله - قد وفي بما شرط على نفسه في هذا التفسير ، فهو يعرض لذكر أسباب النزول ، والقراءات والإعراب ، ويبين الغريب من ألفاظ القرآن ويحتمك كثيراً إلى اللغة ، ويكثر من الاستشهاد بأشعار العرب ، ويرد على الفلاسفة وغلاة المتصوفة لم يسقط القصص بالمرّة ، و لكنه أضرب عن كثير منها كما أفادت عبارة ابن فرحون " بل أضرب عن كثير منها " كما ذكرت في مقدمة تفسيره ، وهذا ما لمستته الباحثة بالفعل عند تعاملها مع هذا التفسير .

و - وفاته :-

لم يختلف المترجمون للإمام القرطبي في أنه تُوّفِّي سنة 671 هـ ، بمدينة بني خصيب . وذلك بعد أن قضى بمصر قرابة ثمانية وثلاثين عاماً ، وبعضهم حدد اليوم الذي توفي فيه بأنه الاثنين التاسع من شوال (2) ، فرحم الله القرطبي رحمة واسعة ، وأسكنه فسيح جناته .

1 - أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن الكريم ، الجزء الأول ، مرجع سابق ، ص 15 .

2 - رجعت الباحثة في ذلك إلى : -

* - خير الدين الزركلي ، الأعلام ، الجزء السادس ، مرجع سابق ، 218 .

قال القرطبي : والصحيح الأول ، فإنَّ في صحيح البخاري عن عائشة أنها قالت : ما نزلت سورة النساء إلا وأنا عند رسول الله (ﷺ) تعني قد بنى بها . ولا خلاف بين العلماء أن النبي (ﷺ) إنما بنى بعائشة بالمدينة ، ومن تبين أحكامها علم أنها مدنيّة لا شك فيها . و أمّا من قال : أنّ قوله : (يا أيها الناس) مكي حيث وقع فليس بصحيح فإنَّ البقرة مدنيّة وفيها قوله : " يا أيها الناس في موضعين " .

و يتبين من رأي القرطبي أنّ سورة النساء مدنيّة رغم أنها بدأت بـ " يا أيها الناس " والمعلوم أن السور التي بدأت بـ " يا أيها الناس " مكّيّة على اعتبار أن الخطاب بالناس يشمل جميع الناس ولكن سورة النساء تعد سورة مدنيّة رغم أنّها بدأت بـ " يا أيها الناس " والدليل ما ذكره القرطبي من أن هذه السورة نزلت وعائشة رضي الله عنها عند رسول الله (ﷺ) ، و المعلوم أن الرسول (ﷺ) بنى بعائشة في المدينة .

وقال القرطبي أيضا : هذا ما وقفْتُ عليه من القول لعلماء اللسان في منع قراءة " الأرحام " بالخفض ، واختاره بن عطية . ورده الإمام أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الكريم القشيري . واختار الوصف فقال . ومثل هذا الكلام مردود عند أئمة الدين ؛ لأن القراءات التي قرأ بها أئمة القراءات ثبتت عن النبي (ﷺ) تواتراً يعرفه أهل الصنعة ، وإذا ثبت شيء عن النبي (ﷺ) فمن رد ذلك فقد رد على النبي (ﷺ) ، واستقبح ما قرأ به ، وهذا مقام محذور ؛ ولا يقلد فيه أئمة اللغة والنحو ، فإنَّ العربية تتلقى عن النبي (ﷺ) ولا يشك أحد في فصاحته ، قال القشيري : وقد قيل هذا إقسام بالرحم أي اتقوا الله وحق الرحم ؛ كما تقول : افعل كذا وحق أبيك .

وقال القرطبي أيضا : لا تكلف فيه فإنّه لا يبعد أن يكون (والأرحام) من هذا القبيل ، فيكون أقسم بها كما أقسم بمخلوقاته الدالة على وحدانيته و قدرته تأكيداً لها حتى قرنها بنفسه . والله أعلم .

ويتبين من رأي القرطبي أنّه لا تكلف في خفض "الأرحام" على أنّها معطوف على " نفس" وهي من مخلوقات الله الدالة على وحدانيته وقدرته ، وهذا يبين مدى أهمية الحرص على صلة الأرحام سواء أكانت قريبة أم بعيدة ، والسؤال عن الأهل والأقارب ومشاركتهم أفراحهم وأحزانهم ؛ لأنّ هذا يرضي الله سبحانه وتعالى في المقام الأول ، وينشر المودة والمحبة بين الناس ، ويقتلع جذور الحقد والكراهية وبالتالي يحفظ للمجتمع قوته وتماسكه .

ذكره ابن العربي من الحصر و عدم الصحة فلا يصح . وقد ذكرنا : عال الأمر أشد وتفاقم حكاه الجوهري. وقال الهروي في غريبه : وقال أبوبكر: يقال عال الرجل في الأرض يعيل فيها أي ضرب فيها. وقال الأحمر : يقال عالني الشيء يعيلني عَيْلا ومَعَيْلا إذا أعجزك وأما عال كثر عياله فذكره الكسائي وأبو عمر الدُّوري وابن الأعرابي ، قال الكسائي أبو الحسن علي بن حمزة : العرب تقول عال يعول وأعال يعيل أي كثر عياله . وقال أبو حاتم: كان الشافعي أعلم بلغة العرب منّا ، ولعلّه لغة . قال الثعلبي المفسر : قال أستاذنا أبو القاسم بن حبيب : سألت أبا عمر الدُّوري عن هذا وكان إمامنا في اللغة غير مدافع فقال : هي لغة حمير ، وأنشد :

و إن الموت يأخذ كل حيِّ بلا شك وإن أمشى وعالا .

يعني وإن كثرت ماشيته و عياله . وقال أبو عمر بن العلاء : لقد كثرت وجوه العرب حتى خشيت أن آخذ عن لاحنٍ لحناً . وقرأ طلحة مُصْرَف " ألا تعيلوا " وهي حجة الشافعي رضي الله عنه . قال ابن عطية : وقدح الزجاجة وغيره في تأويل عال من العيال بأن قال : أن الله تعالى قد أباح كثرة السراري ومن ذلك تكثير للعيال ، فكيف يكون أقرب إلى ألا يكثر العيال . وهذا القدح غير صحيح ؛ لأن السراري إنما هي مال يتصرف فيه بالبيع ، وإنما العيال القادح الحرائر ذوات الحقوق الواجبة .

وحكي ابن الأعرابي أنّ العرب تقول : عال الرجل إذا كثر عياله .

ويتضح من رأي القرطبي فيما سبق أنّه عالم باللغة ومعانيها ، ولم يقبل رأياً على علته ، بل إنّه كان يحلل جميع الآراء والأقوال ويأخذ منها ما يتلاءم مع ما تشير إليه الآية ، فهو يذكر أن عال الأمر اشتد وتفاقم ، وهذا يعني أن القرطبي يدري أنه يجب العدل بين الزوجات إذا تزوج الرجل بأكثر من واحدة؛ وإذا لم يستطع العدل فعليه أن يقتصر على واحدة ؛ لأن ذلك يجعله يستطيع أن يؤدي حقوق زوجته ، ويرعى أسرته ، وإلاّ تفاقم الأمر واشتد عليه وعاقته المشاكل التي تنشأ من عدم العدل بين الزوجات عن أداء حقوق ربه وحقوق أزواجه .

والفائدة التربوية مما سبق هي ضرورة العدل بين الزوجات فيما يملك الرجل ، وعدم ظلم إحداهن ، وعدم اللجوء إلى تعدد الزوجات إلاّ في حالات الضرورة القصوى كمرض الزوجة بمرض لا تكون معه صالحة للعلاقة الجنسية أو تكون عقيمة ، فيكون من المصلحة الاجتماعية و الشخصية التزوج من أخرى .

إذا عمل لليتيم ، ولم لا يأخذ الأجرة بقدر عمله ؟ قيل له : اعلم أن أحدا من السلف لم يجوز للوصي أن يأخذ من مال الصبي مع غنى الوصي ، بخلاف القاضي ، فذلك فارق في المسألتين . وأيضا فالذي يأخذه الفقهاء والقضاة والخلفاء القائمون بأمر الإسلام لا يتعين له مالك . وقد جعل الله ذلك المال الضائع لأصناف بأوصاف . والقضاة من جملتهم ، والوصي أنما يأخذ بعمله مال شخص معين من غير رضاه ؛ وعمله مجهول وأجرته مجهولة وذلك بعيد عن الاستحقاق .

ويتضح من رأي الإمام القرطبي السابق أنه يرى أنه لا يحق للوصي أن يأكل من مال اليتيم ، ويرى أنه يجب على الوصي أن يقتصر على أكل ماله ولا يأكل أموال اليتيم مع أمواله ، وهو يدعو الأوصياء إلى ضرورة الاقتصاد في استعمال أموالهم والاقتصار على البلغة أي ما يسد جوعهم وعطشهم بدون إسراف ولا تبذير ، حتى لا يحتاج إلى أكل مال اليتيم ، ويرى أيضا أن هناك آيات محكمات تمنع أكل مال الغير دون رضاه ، سيما مال اليتيم ، وهو يرد على من ينصر مذهب السلف الذين يرون أن القضاة يأخذون أرزاقهم لأجل عملهم للمسلمين ، ويعتبر الأوصياء في عملهم مثل القضاة ، فهو يرد عليهم بأنه لم يوجد أحد من السلف يجوز للوصي أن يأخذ من مال الصبي مع غنى الوصي ، وهذا بخلاف القاضي ، وهذا دليل على أن عمل القاضي يختلف عن عمل الوصي .

وقال القرطبي أيضا : وكان شيخنا الإمام أبو العباس يقول : إن كان مال اليتيم كثيراً يحتاج إلى كبير قيام عليه بحيث يشغل الولي عن حاجاته ومهامه فرض له فيه أجر عمله ، وإن كان تافهاً لا يشغله عن حاجاته فلا يأكل منه شيئاً ؛ غير أنه يستحب له شرب قليل اللبن وأكل القليل من الطعام والسمن ، غير مضر به ولا مستكثر له ، بل على ما جرت عليه العادة بالمسامحة فيه . قال شيخنا : وما ذكرته من الأجرة ، ونيل اليسير من التمر واللبن كل واحد منهما معروف ، فصلح حمل الآية على ذلك . والله أعلم .

يظهر من كلام القرطبي أنه يصلح حمل الآية على ما قاله الإمام أبو العباس وهو إن كان مال اليتيم كثيراً يحتاج إلى كبير جهد ووقت بحيث يشغل الولي عن حاجاته ومهامه فرض له فيه أجر عمله وإن كان المال تافهاً لا يشغله عن حاجاته فلا يأكل منه شيئاً غير أنه يستحب له شرب اللبن وأكل القليل من الطعام والسمن على ما جرت العادة بالمسامحة فيه .

وقال القرطبي أيضا : والاحترار عنه أفضل ، إن شاء الله .

فذلك قوله تعالى : " فليتقوا الله " . وقال مقسم وحضرمي : نزلت على عكس هذا ، وهو أن يقول للمحتضر من يحضره : أمسك على وريثك ، وأبق لولدك فليس أحد أحق بمالك من أولادك ، وينهاه عن الوصية ، فيتضرر بذلك ذوو القربى وكل من يستحق أن يوصى له ، فقيل لهم : كما تخشون على ذريتم وتسرون بأن يحسن إليهم ، فكذاك سدّدوا القول في جهة المساكين واليتامى ، و اتقوا الله في ضررهم . وهذان القولان مبنيان على وقت وجوب الوصية قبل نزول آية المواريث ؛ روي عن سعيد بن جبير وابن المسيب . قال ابن عطية : وهذان القولان لا يطرد واحد منهما في كل الناس ، بل الناس صنفان ، يصلح لأحدهما القول الواحد ، ولآخر القول الثاني . وذلك أن الرجل إذا ترك وريثه مستقلين بأنفسهم أغنياء حسن أن يندب إلى الوصية ، ويحمل على أن يقدم لنفسه . وإذا ترك ورثة ضعفاء مهملين مقلين حسن أن يندب إلى الترك لهم والاحتياط ؛ فإن أجره في قصد ذلك كأجره في المساكين ، فالمرعاة إنما هو الضعف فيجب أن يُمالَ معه .

ويتضح من كلام القرطبي السابق أنه لا ينبغي على الرجل الذي يملك مالا أن يأتي عليه عامة أو يستغرقه فيضر بذلك بورثته ، حتى لو كان استغرق المال في الصدقة .

قال القرطبي : وهذا التفصيل صحيح ؛ لقوله عليه السلام لسعد : " إنك إن تذر وريثك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكفون الناس " . فإن لم يكن للإنسان ولد ، أو كان وهو غني مستقل بنفسه وماله عن أبيه فقد أمن عليه ؛ فالأولى للإنسان حينئذ تقديم ماله بين يديه حتى لا ينفقه من بعده فيما لا يصلح ، فيكون وزره عليه .

و يتبين من رأي القرطبي السابق أنه أولى للإنسان أن يسعى إلى كسب المال بطرق مشروعة حتى يكون حلالاً ، وإن لم يكن للإنسان ولد ، أو كان له ولد غني لا يحتاج إلى المال ؛ فالأولى للإنسان أن يتصدق بماله ، ويقدم لنفسه شيئاً ينفعه في الآخرة ؛ فإذا مات وورثه أبناءه لا يكون عليه وزر في ذلك .

والفائدة التربوية فيما سبق هي ضرورة حرص الآباء على السعي و الكسب بشتى الطرق المشروعة لجمع المال الحلال الذي يمكن لأبنائه الاستفادة منه بعد وفاته ، لأنه خيرٌ للمرء أن يترك وريثه أغنياء بدلاً من أن يتركهم فقراء يعيشون عالة على الناس ، وكذلك على الإنسان أن يفكر كثيراً في كيفية جمع المال و الثروة الحلال ؛ لأنه هو الذي سيحاسب عليه إذا أنفقه من بعده فيما لا يصلح .

وفي رأي القرطبي أنّ نزول آية المواريث يدل على نكته بديعة ؛ وهي أنّ ما كانت تفعله الجاهلية بخصوص أخذ المال لم يكن شيئاً مقراً عليه ، و لأن النبي (ﷺ) حكم على عم الصبيتين برد ما أخذ من مالهما ؛ وبيان أن ذلك كان بمثابة ظلمة رفعت حتى لا تستمر ويبقى العمل بها .

ويتضح من رأي الإمام القرطبي السابق أنّ الله سبحانه وتعالى حدد الكيفية التي يوزع بها الميراث على الورثة بحيث يأخذ كل طرف من الورثة حقه الشرعي دون التعدي على حقوق الآخرين وحتى يريح الناس من عناء ذلك ، و يمنع انتشار الأحقاد والكراهية والخصومات بين أفراد العائلة الواحدة .

والفائدة التربوية فيما سبق هي ضرورة الالتزام بالمعايير والضوابط التي وضعها المولى عز وجل لتوزيع أموال التركة ، لأنّ الالتزام بهذه المعايير يحفظ للفرد حقوقه ، ويحفظ للمجتمع تماسكه واستقراره والغريب ما نشاهده اليوم من التعدي على حقوق الإناث عند توزيع التركة ، بل إنّ بعض الأسر قد تحرم البنت من ميراثها الشرعي بدعوى أنّ البنت هناك من ينفق عليها ويتولى أمرها فهي ليست في حاجة إلى ميراث ، وإنما الذي يستحق الميراث هو الولد لأنه هو المطالب بتجهيز بيت الزوجية وكذلك الإنفاق على زوجته وأولاده وهذا في حد ذاته جور ينبغي البعد عنه وتجنبه لأن شرع الله العدل وهو العليم الحكيم .

و قال القرطبي أيضا : ولما قال تعالى : " في أولادكم " دخل فيهم الأسير في أيدي الكفار ؛ فإنه يرث ما دام تُعلم حياته على الإسلام . وبه قال كافة أهل العلم .

و يظهر من رأي القرطبي السابق أنه ينبغي أن توزع التركة على جميع الأولاد المسلمين ، ويدخل في ذلك من كان أسيراً أو حبيساً ما دام معروفاً أنه على الإسلام ولم يخرج عن دائرته .

وعليه يجب مراعاة العدل بين الأبناء عند توزيع التركة ، والحفاظ على حقوق الأبناء الذين يكونون مسجونين مثلاً بسبب من الأسباب ، فلا نظلمهم ونأخذ حقهم في الميراث بدعوى أنهم غير موجودين بيننا ، ونسمح لأنفسنا بالتعدي على حقوقهم وأكل أموالهم ؛ لأن ذلك عاقبته وخيمة في الدنيا والآخرة .

وللقرطبي قول آخر في هذه الآيات : هكذا ذكر ابن العربي هذا التفصيل عن ابن مسعود ، والذي ذكره ابن المنذر والباجي عنه : إنّ ما فضل عن بنات الصلب لبني الابن دون بنات الابن ، ولم يفصّلا .

يرى القرطبي أن ابن مسعود ذكر أن ما يفضل عن بنات الصلب (أي بنات الميت الذي يترك تركة) من الميراث يعطى لأبناء الابن دون بنات الابن ولم يفصل ذلك .

و يفهم من ذلك أنه يمكن أن يعطى ما يتبقى من الميراث أو التركة بعد توزيعها على البنات بحيث يأخذن الثلثين ولا يزيد عن ذلك على أبناء الابن الذكور دون بناته الإناث ، وقد يكون ذلك على اعتبار أنّ التكاليف المالية التي يطالب بها الرجل أكبر . فهو المطالب بنفقة الأولاد وإصلاحهم . وهو المطالب بنفقة المرأة . إذ أن الفطرة الإنسانية هي التي جعلت المرأة قوامة على البيت وتديره ورعاية الأولاد وتهيئة راحتهم وجعلت الرجل كادحاً يعمل خارج البيت ، ويقدم المال المطلوب لميزانية الأسرة .

وقال القرطبي أيضاً : هذا الذي ذكره من العلامات في الخنثى المشكل . وقد أشرنا إلى علامة في " البقرة " وصدر هذه السورة تلحقه بأحد النوعين ، وهي اعتبار الأضلاع ؛ وهي مروية عن علي رضي الله عنه وبها حكم . وقد نظم بعض الفضلاء العلماء حكم الخنثى في أبيات كثيرة أولها :

و أنه معتبر الأحوال بالثدي و اللحية و المبال

ويتضح من كلام القرطبي السابق أنه إذا كان في الورثة من الأبناء من هو خنثى مشكل - وهو الذي لم تظهر عليه علامة مميزة - فميراثه نصف نصيبي ذكر وأنثى معا على اعتبار أنه لا نستطيع أن نحكم عليه بأنه ذكر فيأخذ مثل حظ الأنثيين ولا أنه أنثى فيأخذ نصف الذكر ، ولذا فيكون حظه من الميراث نصف نصيبي ذكر وأنثى حتى لا يقع عليه ظلم بأي حال من الأحوال .

والمغزى التربوي فيما سبق هو ضرورة تحري الدقة في توزيع التركة بين الأبناء مهما كانت ظروفهم وأحوالهم ، وعدم تفضيل أحد على أحد ؛ لأن هذا يورث العداوة والكراهية بين الأخوة والأخوات ويؤثر على استقرار الأسر والعائلات ، وبالتالي يؤثر على استقرار المجتمعات وتماسكها .

وقال القرطبي : وعلى هذا يكون الثلثان فرضاً للأب مسمّى لا يكون عسبة .

و يظهر من كلام القرطبي السابق أن نصيب الأب من مال ابنه الذي لم يكن له ولد وورثه أبواه هو الثلثان ولأُم الثلث ، وفي رأيه أن الثلثان فرضاً للأب . وهذا يدل على أنّ الأب والأم منفردان عن جميع أهل السهام من ولد وغيره .

و للقرطبي قول آخر هو : وهذا منتقض ؛ فإنَّ ذلك موجود مع حياته فلم حُرِّمَ السدس . والذي يظهر أنَّه إنما حرم السدس في حياته إرفاقاً بالصبي وحياطةً على ماله ، إذ قد يكون إخراج جزء من ماله إجحافاً به . أو أنَّ ذلك تعبُّد ، وهو أولى ما يقال . والله الموفق .

ويتضح من كلام القرطبي السابق أنَّ الأب إنما حرم السدس المخصص له من مال ابنه في حياته إرفاقاً بالصبي و حفاظاً على ماله . ولكن بعد وفاته له الحق في أخذ الثلثان من مال ابنه إن لم يكن لابنه ولد ، وإن كان له ولد أخذ الأب السدس والأم السدس من هذا المال ، وهذا في رأيه أنسب ما يقال .

والفائدة التربوية فيما سبق هي أنَّ الأب تلزمه النفقة دون الأم ؛ وعليه خصص له المولى عز وجل الثلثان من مال الابن ، وهذا لا ينقص من قدر الأم بل على العكس فيه تكريم لها إذ أن الفطرة الإنسانية جعلت المرأة وظيفتها الأساسية رعاية الأسرة وتدبير أمورها ، والسهر على راحة جميع أفراد الأسرة ، وجعلت الرجل هو المسئول عن النفقة والسعي والكدح خارج المنزل ، ليعود فيجد زوجته في انتظاره ، وبيتاً هادئاً مريحاً يعوضه عن تعب اليوم الطويل ومشقته .

للقرطبي قول آخر هو : له وجهٌ يتبين بالإعراب (أنفاً) . فالقرطبي يرى أن كلمة " كلاله " يتبين معناها من موقعها الإعرابي في الآية الكريمة ، فهي قد تكون مفعول به ليورث ، أو قد تكون نعتاً لمصدر محذوف والتقدير " يورث " وراثه كلاله ، ويجوز أن تكون الكلاله اسماً للورثة وهي خبر كان فالتقدير : ذا ورثة . ويجوز أن تكون تامة بمعنى وقع ، و" يورث " نعت لرجل ، و" رجل " رُفِعَ بكان و كلاله نُصِبَ على التفسير أو الحال ؛ على أنَّ الكلاله هو الميت . والتقدير : وإن كان رجل يورث متكلل النسب إلى الميت .

ويتضح مما سبق أهمية فهم الوجوه الإعرابية لكلمات القرآن الكريم لأنَّ ذلك ضروري لفهم معاني الكلمات والآيات فهماً صحيحاً يبعدنا عن الوقوع في اللحن في القرآن الكريم بثتى صوره وهذا في حد ذاته أمر مطلوب من جميع من يقرؤون القرآن الكريم ، فهو كلام الله المعجز بلفظه ومعناه ، وإعجازه يظهر من بلاغته وتحديه للعرب الفصحاء البلغاء ، فالجميع مطالبون بقراءة القرآن الكريم قراءة صحيحة وفقاً للأحكام والقواعد الإعرابية ، وهذا ما نحن في حاجة ماسة إليه اليوم لتعويد أبنائنا على قراءة القرآن الكريم منذ نعومة أظافرهم قراءة سليمة خالية من الأخطاء اللغوية والإعرابية .

قوله (إلا ما ملكت أيمانكم) خاص بالمسيئات ويستدل عليه من حديث أبي سعيد وهو يرى أنه الصواب .

والفائدة التربوية فيما سبق تظهر في ضرورة المحافظة على أعراض الناس والتمسك بشرع الله سبحانه وتعالى ؛ ومراعاة حرمة الآخرين والمحافظة على أزواجهم وبناتهم وعدم الإساءة إليهن حتى ولو بالنظر ، وهذا ما نحن بحاجة ماسة إليه في هذا العصر الذي انتشرت فيه الأمراض الأخلاقية من المعاكسات والتحرش والاعتصاب وغيرها من الأمراض الخلقية التي تكاد تقصف بالمجتمعات وبأمنها وباستقرارها .

ويقول القرطبي أيضا : وهذه الطرق كلها في صحيح مسلم وفي غيره عن عليّ نهيته عنها في غزوة تبوك .

ويتبين من القول السابق للقرطبي أنّ تفصيل إباحة المتعة ونسخها ذكر في صحيح مسلم وفي غيره والخلاصة أنّ هذه المتعة محرمة ، وهي من غرائب الشريعة لأنها أبيحت في صدر الإسلام ثم حرمت في غزوة خيبر ، ثم أبيحت في غزوة أوطاس ، ثم حرمت بعد ذلك واستقر الأمر على التحريم وليس لها أخت في الشريعة إلا مسألة القنلة : لأنّ النسخ طرأ عليها مرتين ثم استقرت بعد ذلك .

والفائدة التربوية فيما سبق هي تحريم أي نوع من العلاقة بين الرجل والمرأة إلا الزواج الشرعي الذي شرعه المولى عز وجل ، والذي يحفظ للمرأة كرامتها وحقوقها ، وضرورة توعية بناتنا وأبنائنا بحقيقة العلاقة بين الرجل والمرأة وأنه لا يجوز إقامة علاقة بين الطرفين إلا بالزواج الشرعي الموثق ولكن ما ابتليت به مجتمعاتنا اليوم من زواج عرفي بين الشباب يتنافى مع مبادئ الشريعة الإسلامية و يؤدي إلى تقويض دعائم المجتمعات ، ويهدد أمنها واستقرارها ، وعليه يجب على كل أسرة أن تحرص على تربية أبنائها التربية الإسلامية منذ الصغر ، وعدم السماح لهم بالبعد عن البيت أوقاتاً طويلة بدون مبررات ، وضرورة متابعة الآباء والأمهات لتصرفات أبنائهم مهما كانت أعباؤهم ، لأنّ الأبناء أمانة سيسأل عنها الآباء يوم القيامة .

وقال القرطبي كذلك : هذا هو المفهوم من عبارة النحاس ؛ فإنّه قال : وإنّما المتعة أن يقول لها أتزوجك يوماً - أو ما أشبه ذلك - على أنّه لا عدة عليك ولا ميراث بيننا ولا طلاق ولا شاهد يشهد على ذلك ؛ وهذا هو الزنى بعينه ولم يَبْحَ قط في الإسلام .

قال القرطبي : ظهر المؤمن حمى لا يستباح إلاً بيقين ، ولا يقين مع الاختلاف ، ولولا ما جاء في صحيح السنة من الجل في ذلك - والله أعلم - وقال أبو ثور فيما ذكر ابن المنذر : وإن كانوا اختلفوا في رجمهما ، فإنهما يرجمان إذا كانا مُحْصِنَيْن ، وإن كان إجماع ، فالإجماع أولى .

و يتضح من كلام القرطبي أنه يؤكد على ضرورة الاتفاق عند تنفيذ الأحكام وخاصة أحكام الجلد أو الرجم طبقاً لما جاء في كتاب الله أو سنة رسوله (ﷺ) وذلك لأن ظهر المؤمن وهو موضع الجلد أو الرجم لا يُستباح إلاً باليقين والتأكد من حالة الأمة الزانية ما إذا كانت محصنة أم لا ، والتحصن هنا يعني التزوج .

والمضمون التربوي فيما سبق يظهر في مراعاة الدقة عند تنفيذ الأحكام الخاصة بحدود الله ؛ لأنّ هذا يحفظ للمجتمع طهارته ونقاءه ؛ ويجعل أفراد المجتمع سواء في ذلك لا فرق بين الغني والفقير ولا الشريف والوضيع ويحمل أفراد المجتمع على الالتزام بأوامر المولى عز وجل وتجنب نواهيها فما أحوجنا في الوقت الراهن إلى الرجوع إلى تعاليم الإسلام وأحكامه وتسيير أمور حياتنا وفقاً لها .

الآية الواحدة والثلاثون : -

چ ک گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ ن چ النساء: 31

قال القرطبي : وأيضا فإنّ مَنْ نظر إلى نفس المخالفة كما قال بعضهم : - لا تنظر إلى صغر الذنب ولكن انظر مَنْ عصيت - كانت الذنوب بهذه النسبة كلها كبائر ، وعلى هذا النحو يُخرَجُ كلام القاضي أبي بكر بن الطيب والأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني وأبي المعالي وأبي نصر عبد الرحيم القشيري وغيرهم ؛ قالوا : وإنما يقال لبعضها : صغيرة بالإضافة إلى ما هو أكبر منها ، كما يقال : الزنى صغيرة بإضافته إلى الكفر ، والقبلة المحرمة صغيرة بالنسبة إلى الزنى ، ولا ذنب عندنا يُعْفَرُ باجتناوب ذنب آخر ، بل كل ذلك كبيرة ومرتكبه في المشيئة غير الكفر ؛ لقوله تعالى : " إنَّ الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء " .

ويتبيّن من كلام القرطبي السابق أنه ينبغي اجتناب جميع الذنوب مهما كانت صغيرة أو كبيرة ؛ لأنّ الإنسان إذا نظر من يعصيه وهو الله سبحانه وتعالى كانت الذنوب بالنسبة له كلها كبائر ، وهذا يجعل الإنسان دائماً حريصاً على طاعة الله سبحانه وتعالى والبعد عن كل ما يغضبه ويدخل في الإثم أو الذنب ، ويجعله دائماً يستشعر الخوف والحياء منه سبحانه وتعالى .

والفائدة التربوية فيما سبق هي تدريب النفس على اجتناب الذنوب صغيرها وكبيرها ، و مراقبة المولى عز وجل دائماً وفي جميع الأحوال وعدم الاستهانة بمعصية الله سبحانه وتعالى اعتماداً على مغفرته وعفوه ، كما يجب تعويد النشء منذ الصغر على مراقبة المولى عز وجل واستشعار الخوف والحياء منه ؛ لأنه معنا في كل وقت وفي أي مكان ، وتحذيرهم دائماً من ارتكاب الذنوب والمعاصي وتعويدهم على الصدق والأمانة والإخلاص والحياء ، لأن هذه الخصال تجعل الفرد قريباً من ربه .

الآية الثانية والثلاثون : -

چ ن ٹ ڈ ڈ ء ہ ہ ہ ہ ہ

ه ه ع ع ئ ئ ك ك ؤ ؤ و و ؤ ؤ ؤ ؤ چ النساء: 32

قال القرطبي : هذا الحديث هو الذي صدر به البخاري كتاب التمني في صحيحه ، وهو يدل على تمني الخير وأفعال البر والرغبة فيها ، وفيه فضل الشهادة على سائر أعمال البر ؛ لأنه عليه السلام تمنى دون غيرها ، وذلك لرفع منزلتها وكرامة أهلها ، فزرقه الله إياها ؛ لقوله : " ما زالت أكلة خيبر تعادني الآن أوان قطعت أبهري " . وفي الصحيح " إنَّ الشهيد يقال له : تمنَّ فيقول : أتمنى أن أرجع إلى الدنيا حتى أقتل في سبيلك مرة أخرى " وكان رسول الله (ﷺ) يتمنى إيمان أبي طالب وإيمان أبي لهب وصناديد قريش مع علمه بأنه لا يكون ؛ وكان يقول : " واشوقاه إلى إخواني الذين يجيئون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني " . وهذا كله يدل على أن التمني لا يُنهَى عنه إذا لم يكن داعية إلى الحسد والتباغض ، والتمني المنهي عنه في الآية من هذا القبيل ؛ فيدخل فيه أن يتمنى الرجل حال الآخر من دين أو دنيا على أن يذهب ما عند الآخر ، و سواء تمنيت مع ذلك أن يعود إليك أو لا . وهذا هو الحسد بعينه ، وهو الذي ذمَّه الله تعالى بقوله : " أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله " ويدخل فيه أيضاً خطبة الرجل على خطبة أخيه وبيعه على بيعه ؛ لأن داعية الحسد والمقت . وقد كره بعض العلماء الغبطة وأنها داخلة في النهي ، والصحيح جوازها على ما بيَّنا وبالله توفيقنا .

يتبيّن من كلام القرطبي السابق أنّ الشهادة أعظم أمنية يتمناها المرء وهي الأمنية التي تمنىها الرسول (ﷺ) ولم يتمن غيرها ؛ وذلك لعلو منزلتها وثواب أهلها في الآخرة لدرجة تجعل الشهيد يتمنى أن يرجع إلى الدنيا حتى يقتل في سبيل الله مرة أخرى ، ويتبيّن كذلك أن التمني غير منهي عنه إذا لم يكن داعية إلى الحسد الذي يجعل المرء يتمنى زوال النعمة من الآخرين حتى ينفرد بها هو وهذا الحسد هو المنهي عنه في الآية الكريمة ، ويدخل في ذلك خطبة الرجل على أخيه وبيعه على بيعه ؛ لأن ذلك

يؤدي إلى الحقد و الكراهية . ولكن الإمام القرطبي جَوَز الغبطة وهي تمنى الرجل أن يكون له حال صاحبه وإن لم يتمن زوال حاله .

والفائدة التربوية فيما سبق تظهر في ضرورة الحرص على تمنى الخير والسعي إلى أفعال البر والرغبة فيها . والحرص على الشهادة في سبيل الله عن طريق التضحية بالنفس والمال في سبيل نصره الدين ونشر الإسلام لأنها أعظم أمنية يتمناها المرء ، ولها من الثواب ما لغيرها من الأمنيات ، والفائدة الأخرى هي تجنب الحسد المنهي عنه وهو تمنى زوال النعمة من الآخرين واقتصارها على النفس ، ونحن في أمس الحاجة إلى البعد عن الحسد في هذه الأوقات ، حيث إنه أصبح مرضاً يصيب الكثير من الناس خاصة فيما يتعلق بأمور الدنيا الفانية الزائلة ، و لكن إذا كانت الغبطة وهي تمنى ما عند الآخرين مع عدم زوال ما عندهم وهذه الغبطة تكون في أمرين القرآن والمال ، فالقرآن يجعل صاحبه يقوم به آناء الليل وآناء النهار ، والمال يجعل صاحبه ينفقه في سبيل الله آناء الليل وآناء النهار ؛ فنحن في حاجة إليها في هذه الأوقات التي طغت فيها المادة وحب الدنيا على الكثير من الناس .

الآية الثالثة والثلاثون : -

چ و و و و ي ي د

د نا نا لله ئو ئو ئو ئو ئو ئو چ النساء: 33

قال القرطبي : واختاره النحاس ورواه عن سعيد بن جبير ، ولا يصح النسخ ؛ فإن الجمع ممكن كما بيّنه ابن عباس فيما ذكره الطبري ، ورواه البخاري عنه في كتاب التفسير .

ويتبين من كلام القرطبي : أنه يرى لا يصح النسخ في هذه الآية ، والجمع ممكن فيكون نصيب الذين عقدت أيمانكم " النصره و التضحية والإفاده ولا يدخلوا في نطاق الورثة ولا يحق لهم أخذ شيء من الميراث ؛ لأن الميراث من حق ذوي الأرحام و القربى ، والقرطبي في ذلك يتفق مع النحاس .

والفائدة التربوية فيما سبق تظهر في أن النصره والتضحية وحسن الضيافة لمن يوصي لهم الميت شيء عظيم ولا يُستهان به وقد يكون أفضل بكثير من أخذ نصيب من التركة ؛ لأن العلاقات الطيبة أهم بكثير من المال الذي يفنى و يزول ولكن المحبة و المودة والنصره وحسن الاستقبال تستمر ويبقى أثرها وتأثيرها ويظهر في تماسك المجتمعات وتقدمها ورفاهيتها ، وهذا ما نحتاجه في الوقت الراهن بدلاً من التخاصم والخلافات التي قد تقطع الأرحام وتنشر العداوة بين الأهل والأقارب .

(ﷺ) أنه قال : " الجيران ثلاثة فجار له ثلاثة حقوق وجار له حقان وجار له حق واحد : فأما الجار الذي له ثلاثة حقوق فالجار المسلم القريب له حق الجوار وحق القرابة وحق الإسلام ، والجار الذي له حقان فهو الجار المسلم له حق الإسلام وحق الجوار والجار الذي له حق واحد فهو الكافر له حق الجوار ."

ومما سبق يتضح حرص الإسلام وحرص الرسول (ﷺ) على الجار ووصايته بمراعاة حق الجار وهذا ما نفتقده في الوقت الراهن حيث إنَّ كثيرا من الناس قد غفل عن مراعاة حقوق الجار ومنهم من يؤدي جيرانه إمَّا بالقول أو بالفعل ، ومراعاة حق الجار من الأمور التي رغبَ فيها الإسلام وخصَّ العباد عليها حتى تنتشر المحبة والمودة بين الناس ، ويعيش الجميع في أمان وسلام ، وقد أقسم الرسول (ﷺ) أنَّ الإنسان الذي لا يأمن جاره شروره يكون إيمانه غير كامل ، فما أوجنا في هذا العصر إلى إتباع سنة الرسول (ﷺ) في مراعاة حقوق الجار وحسن معاملته ؛ لأن في ذلك طاعة لله ولرسوله وتقوية للعلاقات بين الناس ، وتماسك ووحدة للمجتمعات .

الآية الأربعون : -

چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ

النساء: 40

قال القرطبي : والقرآن والسنة يدلان على أنَّ للذرة وزنا ، كما أنَّ للدينار ونصفه وزنا والله أعلم . وقيل الذرة الخردلة ؛ كما قال تعالى : " فلا تظلم نفس شيئا وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها " . وقيل غير هذا ، وهي في الجملة عبارة عن أقل الأشياء وأصغرها . وفي صحيح مسلم عن أنس قال : قال رسول الله (ﷺ) : " إنَّ الله لا يظلم مؤمناً حسنة يُعطى بها في الدنيا ويُجزى بها في الآخرة وأمَّا الكافر فيطعم بحسنات ما عمل لله بها في الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم تكن له حسنة يجزى بها " .

يتبين من كلام القرطبي أنه يتفق مع يزيد بن هارون " في أنَّ للذرة وزناً ويستند في ذلك على أن القرآن الكريم والسنة النبوية يدلان على أنَّ للذرة وزناً . مثلها مثل الدينار ، والذرة في الجملة عبارة عن أقل الأشياء وأصغرها وهذا يعني أنَّ الله سبحانه وتعالى لا يظلم الناس مثقال الذرة وهو يجازي المؤمن على أعماله الصالحة في الدنيا وكذلك في الآخرة ، أمَّا الكافر فيعطيه أجر أعماله في الدنيا فقط ولا

يحرك الطبع إلى السخاء والشجاعة و الحمية . وهذا المعنى في رأي القرطبي موجود في أشعارهم ، وقد قال حسان :

" ونشربها فتركنا ملوكا "

ويتضح مما سبق أنّ أهل الجاهلية كانوا يشربون الخمر حتى تحرك فيهم الكرم والشجاعة والقوة والغيرة على الوطن والأهل ، أمّا أنها توصل صاحبها إلى حد الجنون والإغماء فهذا غير جائز ولا مباح . وبالجملة يمكن القول أن شرب الخمر محرم بنص القرآن الكريم " إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه " ومعنى اجتنبوه أنّه حرام و مضر بالإنسان فيجب تركه واجتنابه .

وللقرطبي حول الآية رأي آخر وهو أنه : مع جماعة العلماء من الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار في وجوب الغسل عند التقاء الخاتنين . واستدل برواية عائشة رضي الله عنها عن النبي (ﷺ) قال : " إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان فقد وجب الغسل " .

و يظهر مما سبق وجوب الغسل من الجنابة قبل الاقتراب من الصلاة ، وهذا دليل على عظم مكانة الصلاة عند المولى عز وجل ، وضرورة حرص المؤمنين على الطهارة والنظافة قبل الشروع فيها .

وللقرطبي في هذه الآية رأي آخر وهو أنه : يتفق على عدم جواز المرور في المسجد للجنب مستنداً إلى ما رواه أبو داود عن جيرة بنت دجاجة قالت : سمعت عائشة رضي الله عنها تقول : جاء رسول الله (ﷺ) ووجوه بيوت أصحابه شارعة في المسجد ؛ فقال : " وجهوا هذه البيوت عن المسجد " . ثم دخل النبي (ﷺ) ولم يصنع القوم شيئاً رجاء أن تنزل لهم رخصة فخرج إليهم فقال : " وجهوا هذه البيوت عن المسجد فإنني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب " . فأمر (ﷺ) بسد الأبواب لئلا كان يؤدي ذلك إلى اتخاذ المسجد طريقاً و العبور فيه .

ويتبين مما سبق حرمة المساجد وقدسيتها حيث إنّها تعد بيوت الله المخصصة للصلاة والعبادة والذكر وليست طرقاً للسير فيها أو المرور بداخلها .

وللقرطبي رأي آخر أيضاً في هذه الآية : وهو عدم الاستدلال بالحديث الذي ورد عن النبي (ﷺ)

في الآثار : أنّه قال : " تحت كل شعرة جنابة فاعسلوا الشعر وأنقوا البشرة " و ذلك لسببين أحدهما :

أنه قد خولف في تأويله قال سفيان بن عيينة : المراد بقوله عليه السلام " وأنتقوا البشرة " أراد غسل الفرج و تنظيفه ، وأنه كُنِيَ بالبشرة عن الفرج . والثاني : أن الحديث أخرجه أبو داود في سننه وقال فيه : وهذا الحديث ضعيف وعلى هذا يسقط الاستدلال به ، وقال الجمهور من العلماء وجماعة الفقهاء يجرى جنب صب المال والانغماس فيه إذا أسبغ وعم وإن لم يتدلك ؛ على مقتضى حديث ميمونة وعائشة في غسل النبي (ﷺ) . رواهما الأئمة ؛ أن النبي (ﷺ) كان يفيض الماء على جسده .

والقرطبي يرى أن الإمام مالك بن أنس روى هذا نصاً ؛ فقال مروان بن محمد الظاهري وهو ثقة من ثقات الشاميين : سألت مالك بن أنس عن رجل انغمس في ماء وهو جنب ولم يتوضأ ، قال : مضت صلاته . قال أبو عمر : فهذه الرواية فيها لم يتدلك ولا توضأ وقد أجزأه عند مالك .

ويتبين مما سبق يسر الإسلام ورفقه بالمسلمين في الطهارة والاعتسال من الجنابة ، فقد روي عن أئمة العلماء أنه يكفي صب الماء على الجسد وإن لم يتدلك أو يتوضأ ، وكذلك يتبين ضرورة التأكد من صحة الأحاديث التي نسمعها قبل العمل بمقتضاها ؛ لأن هناك من الأحاديث ما هو ضعيف لا يمكن الاستدلال به واعتباره حجة في الأخذ به ، وعليه ينبغي تحري الدقة في إتباع سنة الرسول (ﷺ) و تطبيقها على الوجه الذي طبقه و نفذه (ﷺ) .

وللقرطبي رأي آخر وهو أنه : يرى أنه من المستحب تخليل الجنب لحيته . قال ابن عبد الحكم : ذلك هو أحب إلينا ؛ لأن رسول الله (ﷺ) كان يخلل شعره في غسل الجنابة ، وذلك عام وإن كان الأظهر فيه شعر رأسه ؛ وعلى هذين القولين العلماء . والقرطبي يرى أن ما يؤكد ذلك قول النبي (ﷺ) : " تحت كل شعرة جنابة " وعليه فلا غضاضة من تخليل اللحية عند الاعتسال من الجنابة إتباعاً لسنة الحبيب (ﷺ) من جهة وإتمام وصول الماء إلى البشرة التي تحت اللحية ومباشرتها باليد من جهة أخرى .

وهناك رأي آخر للقرطبي وهو أنه : يرى أنه يباح للمريض التيمم وهو يتفق مع ما قاله القشيري أبو نصر عبد الرحيم في تفسيره لقول الشافعي وهو أن المريض الذي يباح له التيمم هو الذي يخاف فيه فوات الروح أو فوات بعض الأعضاء لو استعمل الماء . فإن خاف طول المرض فالقول الصحيح

يرى القرطبي أن أصح الأقوال في "أولي الأمر" قولان الأول هو ما روي عن علي بن أبي طالب أنه قال : حق على الإمام أن يحكم بالعدل ، و يؤدي الأمانة ؛ فإذا فعل ذلك وجب على المسلمين أن يطيعوه ؛ لأن الله تعالى أمرنا بأداء الأمانة والعدل ثم أمر بطاعته ، والقول الثاني ما قال به جابر بن عبد الله ومجاهد وهو أن "أولي الأمر" هم أهل القرآن والعلم وهو اختيار مالك رحمه الله ، ونحوه قول الضحاك قال : يعني الفقهاء والعلماء في الدين ، وعلل القرطبي اختياره الأول على أن أصل الأمر منهم والحكم إليهم ، واختياره الثاني دلى على صحته بقوله تعالى " فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول " فأمر الله تعالى برد المتنازع فيه إلى كتاب الله وسنة رسوله (ﷺ) ، وليس لغير العلماء معرفة كيفية الرد إلى الكتاب والسنة ؛ ويدل هذا على صحة كون سؤال العلماء واجباً ، و امتثال فتوَاهم لازماً .

والفائدة التربوية فيما سبق تظهر في ضرورة طاعة أولي الأمر بعد التأكد من حكمهم بالعدل وأدائهم للأمانة وفي هذه الحالة تكون طاعتهم واجبة ، وكذلك ضرورة طاعة العلماء وأهل القرآن والعلم وسؤالهم عن الأمور التي يغمض على الناس فهمها ، وإذا أفتوا بشيء كان الامتثال لفتوَاهم واجباً ، وهذا يلقي على عاتق الحكام والعلماء و الفقهاء وأهل القرآن مسؤولية عظيمة وهي الحكم بالعدل وأداء الأمانة على أكمل وجه حتى تجب طاعاتهم ، وينتشر العدل والرحمة بين الناس وهذا له عظيم الأثر على تقدم المجتمعات وازدهارها .

الآية الحادية والسبعون : -

چ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ

النساء: 71

كان للقرطبي رأي خلافاً للقدرية في قولهم : إن الحذر يدفع ويمنع من مكائد الأعداء ولو لم يكن كذلك ما كان لأمرهم بالحذر معنى . فيقال لهم : ليس في الآية دليل على أن الحذر ينفع من القدر شيئاً ، ولكننا تعبدنا بالآلا نلقي بأيدينا إلى التهلكة ؛ ومنه الحديث " أعقلها و توكل " وإن كان القدر جارياً على ما قضى ، ويفعل الله ما يشاء ؛ فالمراد منه طمأنينة النفس ، لا أن ينفع من القدر ، وكذلك أخذ

الحذر ، والدليل على ذلك أنَّ الله تعالى أننى على أصحاب نبيه (عليه السلام) بقوله : " قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا " فلو كان يصيبهم غير ما قضى عليهم لم يكن لهذا الكلام معنى .

ويظهر من رأي القرطبي السابق أنَّه يخالف القدرية التي ترى أن الحذر يدفع القدر ، فهو يقول أنَّ الآية " خذوا حذركم " ليس فيها دليل على أنَّ الحذر يرفع من القدر شيئاً ، ولكن ينبغي على الإنسان أن يأخذ بالأسباب ويتوكل على الله و المراد من الآية طمأنينة النفس إلى أن الإنسان لا يصيبه إلا ما كتب الله له .

والفائدة التربوية فيما سبق هي ضرورة التوكل على الله وتسليم الأمر كله له ، وعدم اليأس أو التشاؤم مهما صادف الإنسان من صعاب ومشكلات ، والتأكد من أن كل ما يتعرض له المرء في حياته مكتوب عليه ، ودائماً يكون في صالحه سواء لمس ذلك في الدنيا أم أخره الله سبحانه وتعالى له في الآخرة ، وعليه فإنه ينبغي على كل إنسان أن يؤمن بقضاء الله وقدره وأن كل شيء مكتوب عليه ، وهذا يستوجب منه التسليم ، وعدم الاعتراض ، ومع ذلك عليه السعي و بذل الجهد و حسن التوكل على الله والأخذ بجميع الأسباب في كل عمل يقدم عليه .

الآية السادسة والثمانون : -

□ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □

چ النساء: 86

للقرطبي رأي من المقصود بالتحية ، في هذه الآية ، فهو يرى أن الصحيح أن التحية هنا السلام ، لقوله تعالى : " وإذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله " ، وليس المقصود بها الهدية أو الهبة . وعلى هذا جماعة المفسرين . وإذا ثبت هذا و تقرر فقه الآية أن يقال : أجمع العلماء على أن الابتداء بالسلام سنة مرغوب فيها ، ورده فريضة لقوله تعالى : " فحيوا بأحسن منها أو ردوها " .

وللقرطبي رأي آخر في جواز رد الواحد للسلام عن الجماعة فهو يرى أن تأويل علماءنا لحديث مالك عن زيد بن أسلم أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال : " يسلم الراكب على الماشي وإذا سلم واحد من القوم أجزاء عنهم " و جعله حجة في جواز رد الواحد فيه قلق . وعليه رأي القرطبي بوجوب رد السلام من كل فرد بعينه ، ولا يكفي رد الواحد عن الجماعة .

حتى إذا كانت تحل راجعها ، ثم عاد فآثر الشابة عليها فناشدته الطلاق فطلقها واحدة ، ثم راجعها . فآثر الشابة عليها فناشدته الطلاق فقال : " ما شئت " إنما بقيت واحدة ، فإن شئت استقررت على ما ترين من الأثرة ، وإن شئت فارقتك . قالت: بل استقر على الأثرة ، فامسكها على ذلك ؛ ولم يرَ رافع عليه إثما حين قرّت عنده على الأثرة .

ويتضح مما سبق أنه يجوز أن يصطلحا الزوجان على شيء من أجل الإمساك وعدم التطليق كما فعلت سوده بنت ذمعة زوجة الرسول (ﷺ) و خوله بنت محمد بن مسلمة الأنصارية ، فقد آثرتا البقاء مع زوجيهما على أن تتنازل الأولى لعائشة عن يومها ، وتبقى الثانية مع زوجها على ما ترى منه من الأثرة لزوجته الشابة ، والمولى عز وجل يقول : " والصلح خير " أي الإمساك والبقاء خير من الطلاق والفرقة ، وعليه يمكن أن يحدث هذا في حياتنا المعاصرة و يصطلحا الزوجان على أشياء معقولة يمكن تحملها أو أداؤها خير من الخلاف والطلاق والفرقة ؛ لأن التمادي في الخلاف والشحناء والمباغضة هي قواعد الشر ، وقال (ﷺ) في البغضة " إنَّها الحالقة يعني حالقة الدين لا حالقة الشعر .

وللإمام القرطبي رأي آخر في هذه الآية هو : أن ما يصير من الشح إلى حيز منع الحقوق الشرعية التي تقتضيها المروءة فهو البخل وهو رذيلة ، و إذا آل البخل إلى هذه الأخلاق المذمومة والشيم اللئيمة لم يبق معه خير مرجو ولا صلاح مأمول . وقد روى القرطبي في هذا الشأن أن النبي (ﷺ) قال للأنصار : " مَنْ سيدكم " قالوا : الجد بن قيس على بخل منه ، فقال النبي (ﷺ) وأي داء أدوى من البخل " ! قالوا : وكيف ذاك يا رسول الله ؟ قال : " إنَّ قوما نزلوا بساحل البحر فكرهوا لبخلهم نزول الأضياف بهم فقالوا ليبعد الرجال منَّا عن النساء حتى يعتذر الرجال إلى الأضياف ببعد النساء وتعتذر النساء ببعد الرجال ففعلوا وطال ذلك بهم ، فاشتغل الرجال بالرجال والنساء بالنساء " .

ويتبيّن مما سبق تحذير الرسول (ﷺ) من البخل الذي يمنع الحقوق الشرعية أو التي تقتضيها المروءة ووصفه بأنه أدوى داء ، وعليه ينبغي علينا التمسك بسنة الرسول (ﷺ) في الجود والكرم والذي جعله الرسول الحبيب من علامات الإيمان بالله واليوم الآخر في قوله (ﷺ) : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه " فإكرام الضيف علامة من علامات الإيمان وشيمة من شيم المؤمنين

قال القرطبي : ويدل عليه قوله عليه السلام في حديث ثوبان " حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويسبي بعضهم بعضا " وذلك أن " حتى " غاية ؛ فيقتضي ظاهر الكلام أنه لا يسلط عليهم عدوهم فيستحلهم إلا إذا كان منهم إهلاك بعضهم لبعض ، وسب بعضهم لبعض ، وقد وجد ذلك في هذه الأزمان بالفتن الواقعة بين المسلمين ، فغلظت شوكة الكافرين واستولوا على بلاد المسلمين حتى لم يبق من الإسلام إلا أقله ، فنسأل الله أن يتداركنا بعفوه ونصره ولطفه .

ويتضح من قول القرطبي السابق أن الله سبحانه وتعالى لا يسلط الكافرين على المؤمنين إلا عندما يهلك بعضهم بعضاً ويأسر بعضهم بعضاً ، وتنتشر بين المسلمين الخلافات والأحقاد والعداوات فيكون من السهل على عدوهم أن يستبيحهم ، وقد وجد ذلك في وقتنا الحاضر ، فقد انشغل المسلمون بخلافاتهم وأطماعهم الشخصية ونسوا الغاية الأساسية لوجود الإنسان على الأرض وهي عبادة الله سبحانه وتعالى والمحافظة على دينه وتعاليمه ، وتواصوا بالباطل وتقاعدوا عن التوبة فكان تسليط العدو من قبلهم ، كما قال تعالى : " وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم " .

الآيتان مائة وثمانية وأربعون ومائة تسع وأربعون : -

پ پ پ پ پ پ پ چ ب ب ب ب ب ب ب ذ ذ ذ ذ ذ ذ ذ ث ث ث ث ث ث ث ظ ظ ظ ظ ظ ظ ظ ق ق ق ق ق ق ق النساء : 148 -

149

قال القرطبي : وهذا شأن كثير من الظلمة فإنهم مع ظلمهم يستطيون بألسنتهم و ينالون من عرض مظلومهم ما حرم عليهم . وقال أبو إسحاق الزجاج : يجوز أن يكون المعنى " إلا من ظلم " فقال سواء ؛ فإنه ينبغي أن تأخذوا على يديه ؛ و يكون الاستثناء ليس من الأول .

ويرى القرطبي أن هذا يدل عليه أحاديث منها قوله عليه السلام : " خذوا على أيدي سفهائكم " وقوله : " انصر أخاك ظالما أو مظلوما " قالوا : هذا ننصره مظلوما فكيف ننصره ظالما ؟ قال : " تكفه عن الظلم " .

ويظهر من كلام القرطبي السابق أن الظالمين لا يكتفون بظلم الناس بل يتناولون عليهم باللسان وينالون من عرضهم ما لا يحل لهم ، وهذا يستوجب أن نأخذ على أيدي الظالمين ونمنعهم من ظلم الآخرين وهو في حد ذاته نصر للظالم ؛ لأنه قد يساعده على التوبة والرجوع إلى الله وهذا يعد أعظم نصر للظالم . وهذا ما نحن بحاجة إليه في عصرنا الحالي الذي كثر فيه الفساد والظلم والتناول

بالكلام والنيل من أعراض الناس بدون وعي بعقوبة هذا الظلم وهذا التطاول وهذا القذف ، فقدف المحصنات والخوض في أعراضهم من أكبر الكبائر التي أخبر عنها الرسول (ﷺ).

بهذا العرض الموجز تكون الباحثة قد ألفت بعض الضوء على أهم الآراء والمضامين التربوية للإمام القرطبي في سورة النساء كما وردت في تفسيره لهذه السورة ، وفيما يلي بيان إمكانية وكيفية الاستفادة من الآراء التربوية الواردة في أقوال الإمام القرطبي في تفسيره لسورة النساء في حياتنا المعاصرة .

ثالثاً: إمكانية الاستفادة من الآراء التربوية للإمام القرطبي الواردة في سورة النساء في حياتنا المعاصرة:-

تهدف سورة النساء إلى تحقيق الاجتماع والتواصل ، فالثلث الأول من السورة حديث عن الأسرة وهي المجتمع الصغير ، والثلثان الباقيان حديث عن الأمة وقضاياها .

وذلك أن احتفاظ الأمم بكيانها مرتبط بأمرين عظيمين : الاستقرار الداخلي ، والاستقرار الخارجي

والاستقرار الداخلي : أساسه صلاح الأسرة ، وصلاح المال في ظل تشريع قوي عادل ، مبني على مراعاة مقتضيات الطبيعة الإنسانية المجرد من الأهواء والشبهات ؛ وذلك إنما يكون إذا كان صادراً عن حكيم خبير بنزعات النفوس واتجاهاتها .

والاستقرار الخارجي : أساسه احتفاظ الأمة بشخصيتها ، والاستعداد لمقاومة الشر الذي يطرأ عليها والعدو الذي يطمع فيها .

وسورة النساء تكفلت بوضع أسس الأحكام التي تصلح بها هذه النواحي ، وذلك من خلال الموضوعات التي عرضت لها السورة وهي : الأسرة ، والمال ، والجماعة المسلمة ، ومصادر التشريع ، وألوان التمرد على التشريع ، وأسس الاستقرار الخارجي ، ومكافحة الآراء والشبه الضالة تتوج هذا كله

بالدعوة إلى الإيمان بمحمد (ﷺ) وما جاء به من هداية ونور. (1)

¹ - محمود شلتوت، من هدي القرآن ، مرجع سابق ، ص 137 .

وعلى هذا يمكن تحديد بعض الجوانب التي يمكن الاستفادة من الآراء والمضامين التربوية للإمام القرطبي والواردة في سورة النساء في تحقيقها من حياتنا المعاصرة ، وسوف يتم تناول هذه الجوانب حسب ورودها في آيات سورة النساء وذلك كما يلي :-

أولاً : مراعاة حقوق اليتامى :-

فسورة النساء افتتحت بتذكير المخاطبين بأنهم من نفس واحدة ، وردتهم إلى رب واحد ، وخالق واحد ، كما ردتهم إلى أصل واحد وأسرة واحدة ، وجعلت وحدة المجتمع هي الأسرة ، واحتوت السورة على بعض التكاليف والتشريعات التي تتعلق بالضعاف في الأسرة وفي الإنسانية وهم اليتامى ، ونظمت طريقة القيام عليهم وعلى أموالهم .

وعلى هذا يمكن الاستفادة من الآراء والمضامين التربوية للإمام القرطبي والواردة في تفسيره لسورة النساء حول هذا الجانب كما يلي :-

- 1- اعتبار رعاية اليتيم جزءاً من قوة الأمة وعنصر من عناصر الأسرة المسلمة والمجتمع المسلم .
- 2- إكرام اليتيم وعدم قهره وإذلال نفسه .
- 3- كفالة اليتيم وحسن تربيته والقيام على شئونه حيث إن ذلك يعد من معالم الإيمان الكامل ، ويعطي لفاعله مكانة عالية في جنان النعيم . كما أخبر الرسول (ﷺ) في قوله " أنا و كافل اليتيم كهاتين في الجنة و أشار بإصبعه السبابة و الوسطى " .
- 4- المسح على رأس اليتيم و مؤانسته و ملاطفته حتى يشعر بقربه من الناس ، وحبهم له ، لعل هذا يخفف من بلائه ويشحذ عزمته .
- 5- الاهتمام بالإعداد النفسي والتربوي لليتيم لمواجهة المستقبل ، والأخذ بيده نحو الفضيلة ، وتقوية روحه وعقله ، وزرع الأمل في نفسه ، ومعاملته بصدق وإخلاص ، والحرص على مستقبله وسلوكه كما يكون حرص الأب على مستقبل أبنائه وسلوكهم .
- 6- المحافظة على أموال اليتامى إن كان لهم أموال ورثوها أو أهديت إليهم ، فيتوجب على كافلهم العمل على تنميتها واستثمارها وزيادتها بالبيع والشراء بما يعود عليهم من الربح الحلال والمال المبارك .

7- التحذير من أكل مال اليتيم الصغير العاجز العاقل القاصر فقد قال الله تعالى في سورة النساء " إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً و سيصلون سعيراً " النساء : الآية 10 وأخبر الرسول (ﷺ) أن مد اليد بالسوء إلى مال اليتيم من أكبر الكبائر. فقال فيما رواه الشيخان " اجتنبوا السبع الموبقات أي المهلكات قيل : وما هن يا رسول الله ؟ قال : الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق والسحر و أكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف و قذف المحصنات الغافلات المؤمنات ."

8 - ضرورة الإنفاق على اليتيم إن لم يكن له مال ونفقته تكون على قريبه الغني ؛ لأنها من توابع صلة الرحم وقد اعتبر القرآن الكريم الإنفاق على اليتيم من أقرب القربات إليه سبحانه وتعالى قال تعالى : " ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبیین وآتى المال على حبه ذوی القربى و الیتامى " . البقرة : الآية 177 .

9 - ضرورة حرص الدولة على توفير النفقة للیتيم إن لم يكن له أقارب أغنياء وذلك عن طريق تحديد جزء من المال العام للدولة فقد روى الشيخان وأحمد وأبو داود أن رسول الله (ﷺ) قال : من ترك مالا فلورثته ، ومن ترك كلاً- أي عيالا وأسرة - فإليّ وعليّ " أي يكونون في كفالة الدولة وتحت مسؤوليتها .

10- مساهمة الأغنياء في الدولة في دعم جمعيات ودور كفالة الیتيم سواء بمساهمات مادية أو عينية.

ثانياً : حماية المرأة المسلمة :-

يمضي الشوط الثاني من سورة النساء في تنظيم حياة المجتمع المسلم ، وتطهير هذا المجتمع من الفاحشة التي تصدر من الرجال والنساء مع فتح باب التوبة لمن يشاء ، وإنقاذ المرأة مما كانت ترزخ تحته من خسف وهوان في الجاهلية ، حتى تقوم الأسرة على أساس سليم متين ومن ثم يقوم بناء المجتمع على أرض صلبة وفي جو نظيف عفيف . (1)

¹ - سيد قطب ، في ظلال القرآن ، المجلد الأول ، الجزء الرابع ، بيروت : دار الشروق ، 1393 هـ / 1973م ص

وعلى ذلك يمكن الاستفادة من الآراء والمضامين التربوية للإمام القرطبي والواردة في تفسيره

لسورة النساء حول هذا الجانب كما يلي :-

1- الحرص على تربية بناتنا التربية الإسلامية القويمة في إطار ما حدده المولى عز وجل وما نفذه

الرسول (ﷺ) في تربية أبنائه وأصحابه .

2- ضرورة أن يكون البيت ، والشارع ، والمدرسة والمجتمع بيئة طيبة وصالحة لتربية بناتنا التربية

الإسلامية المتكاملة من جميع النواحي الفكرية والخلقية والاجتماعية في إطار مبادئ الدين الإسلامي

وليس التقليد الأعمى والركض وراء الأفكار الغربية الدخيلة.

3- حماية البنت وصيانتها من غوائل الفتنة بشتى أنواعها وذلك عن طريق التربية الإيمانية الحقيقية

في الأسرة وتوفير القدوة والمثل الحي لكل فتاة حتى تستطيع أن تواجه شتى المغريات في عصرنا

الحالي.

4- التركيز على إعداد البنت كزوجة وكأم في كل مؤسسات التربية إعداداً يتناسب مع مكانة الأسرة في

الإسلام باعتبارها الدعامة الأولى لبناء المجتمعات واستقرارها .

5- تعويد بناتنا على إتباع الطرق والأساليب الإسلامية في علاج أي مشكلة أسرية مهما كانت كبيرة

لأن هذا شيء طبيعي ولا يوجد منزل بدون مشكلات أو خلافات ، ولكن المهم هو كيفية علاج هذه

المشكلات .

6- أن يكون إصلاح الزوجات إن أخطأ عن طريق إتباع الطرق والأساليب التي نكرها المولى عز

وجل في كتابة العزيز وأولها الموعظة فإن لم تستجب فالبهجر في المضاجع ولهذا الأسلوب مغزى تربوي

عظيم فإنه يبين درجة محبة الزوجة لزوجها من عدمه ، فإن كانت محبة له فستحاول الرجوع وطلب

الصلح .

7- أن يكون الحكام الذين يقومون بالإصلاح بين الأزواج و الزوجات على درجة عالية من التقوى

والخوف من الله وأن يحكموا بالعدل حتى تعود السعادة للزوجين وللأسرة التي هي عماد المجتمع و لبنته

الأساسية .

8- وجوب العدل في معاملة البنت مع أخواتها ، وعدم تفضيل الذكور على الإناث في الحقوق سواء المادية أو المعنوية .

9- ضرورة العدل بين الزوجات فيما يملك الرجل ، وعدم ظلم إحداهن ، وعدم اللجوء إلى تعدد الزوجات إلا في حالات الضرورة القصوى كمرض الزوجة بمرض يستحيل معه المعاشرة الجنسية ، أو استحالة الحياة بين الزوجين بسبب كراهية أحد الطرفين للآخر كراهية تستحيل معها مواصلة الحياة الزوجية .

10- حرص الرجال على زوجاتهم وتوفير كافة المطالب المادية لهن ؛ فالرجل مطالب بالإنفاق على زوجته وعياله حتى تتفرغ المرأة لوظيفتها الأساسية وهي رعاية الأسرة وتدبير أمورها ، والسعي على راحة جميع أفراد الأسرة .

11- تحري الدقة في زواج الأخوات في الرضاعة وضرورة التأكد من عدم وصول اللبن إلى جوف البنت أو الولد والأحوط البعد عن هذا الباب نهائيا لأن العصر الذي يعيش فيه ملئ بالضغط والمتاعب التي قد تنسي البعض الكثير من هذه الأمور، علاوة على ذلك أن الغالبية من الأمهات قد تعتمد على إرضاع أبنائهن صناعيا .

12- حماية بناتنا من إقامة علاقات أو صداقات مع الشباب ؛ لأنه لا علاقة بين الرجل والمرأة إلا الزواج الشرعي الذي يحفظ للبنت حقوقها وكرامتها ، وعليه يجب توعية أبنائنا وبناتنا بخطورة ما يسمى اليوم بالزواج العرفي وأنه ليس زواجا شرعيا ، كما يجب متابعة تصرفات الأبناء وعدم السماح لهم بالبعد عن البيت أوقاتا طويلة بدون مبررات .

ثالثا : المحافظة على حقوق الورثة و توزيع الميراث بالعدل بينهم :-

يُعدُّ هذا الجانب تكملةً لما جاء في سورة النساء عن تنظيم الأسرة على قواعد الفطرة بالتطرق إلى شيء من التنظيم لبعض علاقات المجتمع المسلم في الأموال ، فبيّن حقوق الرجال والنساء وفق منهج الله الذي يعد أيسر على الإنسان وأخف وأقرب إلى الفطرة من المناهج التي يريد بها البشر ويهونها. (1)

1 - محمد رشيد رضا ، تفسير المنار ، الجزء الخامس ، القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 1972م ص 3

وعلى ذلك يمكن الاستفادة من الآراء والمضامين التربوية للإمام القرطبي والواردة في تفسيره لسورة

النساء حول هذا الجانب كما يلي :-

- 1- ضرورة توزيع الميراث بين الورثة بما شرعه الله تعالى في كتابه الكريم ، وسنة نبيه (ﷺ).
- 2 - لابد من الالتزام بما جاء في القرآن الكريم من حيث توزيع الميراث بين الورثة ؛ وذلك حفاظاً على الترابط بين الأسرة ، وإزالة أسباب الخلاف والشقاق بين الورثة .
- 3 - التأكيد على المعاني العظيمة التي قصدها القرآن الكريم من تفريق وتوزيع المال بين الورثة حتى ينتفع كل واحد من أقارب الميت بجزء منه ويتصرف فيه تصرفاً يجعله ناظراً إلى المال نظرة جزئية مبنية على الزوال والفناء ؛ إذ كما تلقاه هو من مورث فإنه ذاهب في يوم من الأيام وتاركه لغيره .
- 4 - تربية الأبناء على أن المال وسيلة للخير لا غاية في حد ذاته ، وهذا مبدأ قرآني قرره الإسلام عند توزيع المال على جميع الورثة وعدم حصره في يد واحدة أو طائفة معينة .
- 5- تمكين الورثة من نصيبهم وعدم الحيلولة بينهم وبين ما تملأوه إرثاً ، وعدم المماطلة في تمكين الورثة من نصيبهم بلا عذر أو إذن من الورثة .
- 6 - ضرورة المحافظة على نصيب الأبناء من الميراث إذا كانوا أسرى أي مسجونين مثلاً ورده إليهم عند خروجهم من السجن لأن هذا حقهم الشرعي ولا يجوز التعدي عليه بدعوى أن هؤلاء الأبناء عاصيين أو مذنبين لأن الذي يحاسب الجميع هو المولى عز وجل .
- 7 - يجب أن يكون أئمة المساجد والخطباء قدوة لبقية الناس في توزيع الميراث طبقاً للمعايير التي وضعها العليم الخبير ، ويجب عليهم توعية الناس بخطورة أكل أموال الورثة وخصوصاً الإناث منهم بدعوى أن البنت ليس من حقها أن ترث طالماً أن إختها يُودُنوها و يزورونها .
- 8 - ضرورة حرص الآباء على أموالهم وعدم إنفاقها كلها حتى ولو كان استفرار المال في الصدقة ؛ لأن الآباء مطالبون بترك أبنائهم أغنياء بدلاً من تركهم فقراء محتاجين يسألون الناس .
- 9- حرص الآباء على السعي والكسب بشتى الطرق المشروعة لجمع المال والثروة الحلال لأنهم هم الذين سيحاسبون عليها رغم أن الورثة هم الذين سوف يستمتعون بها بعد موتهم .

10- ضرورة المحافظة على حقوق المرأة في الميراث ؛ وذلك لأن نظام الإرث في الإسلام يُعدُّ أعدل الأنظمة في توزيع الميراث بين الورثة وتحقيق مبدأ التكافل داخل الأسرة ، وتأکید أواصر المودة والألفة.

رابعاً : إرساء قاعدة التوحيد التي ينبثق منها منهج الحياة :-

هذا الجانب بقية إرساء التنظيمات الاجتماعية ، والتحذير من أهل الكتاب وما جبلوا عليه من شر وفساد ، وما ينفثونه في المجتمع المسلم ، وما يبذلونه من جهود لإعاقة نهوضه وتكامله . ولذلك بدأ هذا الجانب بإرساء القاعدة التي يقوم عليها المجتمع المسلم وهي قاعدة التوحيد .⁽¹⁾

وعلى ذلك يمكن الاستفادة من الآراء والمضامين التربوية للإمام القرطبي و الواردة في تفسيره

لسورة النساء حول هذا الجانب كما يلي :-

1- غرس عقيدة التوحيد في نفوس أبنائنا منذ الصغر ، و تعويدهم على التدبر والتفكر في ملكوت الله سبحانه وتعالى ؛ لأن هذا سيجعلهم يدركون لحقيقة وحدانية الله سبحانه وتعالى وأنه لا شريك له .

2- وجوب طاعة الله سبحانه وتعالى وذلك بإتباع منهجه وحده بلا شريك و تجنب معصيته واستشعار الخوف والحياء من الله سبحانه وتعالى .

3- تدريب أبنائنا على مراقبة المولى عز وجل وعدم الاستهانة بالمعاصي والذنوب اعتماداً على أن الله غفور رحيم .

4- تجنب الحسد المذموم بكل صورة وهو تمنى زوال النعمة من الآخرين واقتصارها على النفس ، و تعويد أبنائنا على حب الخير للآخرين كما يحبونه لأنفسهم فقد ورد عن رسول الله (ﷺ) قوله : " لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه " .

5- الإخلاص في العمل لله وحده ، وعدم السعي لنيل إعجاب الناس ونيل ما عندهم من مال وغيره لأن هذا عند الله مذموم ويجعل الشخص حريصاً على إرضاء البشر بدلاً من حرصه على إرضاء المولى عز وجل الذي يملك كل شيء .

¹ - سعيد حوي ، الأساس في التفسير ، الجزء الرابع ، القاهرة : دار السلام ، 1405هـ / 1985م ص1023.

- 6- مراعاة حقوق الجار وعدم إيذائه بالقول أو الفعل لأن المولى عز وجل أوصى بالجار وبضرورة الحفاظ على حقوقه ، والرسول (ﷺ) أقسم على أن مَنْ لا يأمن جاره شروره وغدره يكون إيمانه غير كامل ، ومراعاة حقوق الجيران ضرورية لتقوية العلاقات بين الناس وانتشار المحبة والمودة في المجتمع كله .
- 7- التواضع وعدم التكبر لأن ذلك يفقد المتكبر ثواب أعماله ويرديه موارد الهلاك .
- 8- ضرورة الإخلاص في الصلاة والإقبال على الله تعالى بقلبه وترك الالتفات إلى غيره ، والخلو من كل ما يشوش عليه من نوم واحتباس بول وجوع ، وكل ما يشغل البال ويغيّر الحال .
- 9- الحرص على الصلاة وأدائها بالوجه الكامل من حيث الركوع والسجود والخشوع بالقلب والجوارح لله سبحانه وتعالى ، والأخذ برخص المولى عز وجل في الصلاة سواء من حيث التيمم أو القصر .
- 10- المحافظة على المساجد وحرمتها حيث إنها تعد بيوت الله المخصصة للصلاة والعبادة والذكر وليست طرقاً أو ممرات للسير .
- 11- الحرص على الطهارة والنظافة ووجوب تدريب الأبناء على الالتزام بأحكام الطهارة من الحيض والنفاس والجنابة وغيرها .
- 12- وجوب القصر في الصلاة في حالة الخوف أو السفر لأن المولى عز وجل يحب أن تُؤتى رخصه كما يحب أن تُؤتى عزائمهم .
- 13- الحرص على أداء الأمانة وتعويد أبنائنا على الصدق والأمانة في كل شيء في العبادات والمعاملات والموازين والمكاييل والودائع ، مع توفير المثل والقُدوة لهم في ذلك في الأسرة والمدرسة والنادي والمجتمع بأكمله .
- 14- وجوب التوكل على الله والسعي وعدم اليأس والتشاؤم مهما صادف الإنسان من صعاب ومشكلات ، والتسليم بأن كل ما يتعرض له المرء في حياته مكتوب عليه ، ودائماً يكون في صالحه .
- 15- إفشاء السلام بين الناس لأنه وسيلة من وسائل المحبة والمودة بين الناس ، وتعويد أبنائنا على تحية الإسلام بدلاً من أساليب التحية الأخرى المخالفة للإسلام .

16- التأكيد على قيمة الكرم في حياتنا ، فهي علامة من علامات الإيمان وشيمة من شيم المؤمنين فقد حذر الرسول (ﷺ) من البخل ووصفه بأنه أدوى داء ، وعليه ينبغي علينا التمسك بسنة الرسول (ﷺ) في الجود و الكرم .

17- التأكيد على الوحدة والتعاون ونبذ الخلافات والمشاحنات والأحقاد والعداوات حتى نستطيع التصدي لأعدائنا في الداخل والخارج ونكون جديرين بنصر الله تعالى الذي يقول في كتابه العزيز " إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم " .

البحوث المقترحة : -

في ضوء ما أسفرت عنه الدراسة الحالية من نتائج تقترح الباحثة بعض البحوث التي يمكن

إجرائها في هذا المجال لتكمل الصورة وتعم الفائدة ، ومن أهم هذه البحوث المقترحة ما يلي: -

1- القيام بعدة بحوث عن الآراء التربوية للإمام القرطبي في تفسيره لباقي سور القرآن الكريم .

2- القيم الجمالية في سورة الرحمن كما جاءت في تفسير الإمام القرطبي .

3- دور المؤسسات التربوية في تفعيل وتنفيذ الآراء التربوية للإمام القرطبي الواردة في تفسيره لسور القرآن الكريم .

4- التربية الجهادية في سورة البقرة كما تحدث عنها الإمام القرطبي .

المراجع : -

1- القرآن الكريم .

2- الحافظ شمس الدين محمد بن علي أحمد الداودي ، طبقات المفسرين ، الجزء الثاني، بيروت- لبنان : دار الكتب العلمية ، د . ت .

3- الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي محمد العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، تحقيق محمد عبد المعيد حنان ، الطبعة الثانية ، الجزء الأول ، حيدر أباد - الهند: مجلس دائرة المعارف العثمانية ، 1392هـ / 1972م .

- 4- القاضي إبراهيم بن نور الدين المعروف بابن فرحون المالكي ، الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب ، تحقيق مأمون بن محي الدين الجنان ، بيروت - لبنان دار الكتب العلمية 1417هـ / 1996م .
- 5- القصيبي محمود حامد زلط ، " القرطبي ومنهجه في التفسير " ، رسالة دكتوراه ، كلية أصول الدين ، قسم التفسير و علوم القرآن ، جامعة الأزهر ، 1972م .
- 6- — ، " القرطبي ومنهجه في التفسير " الكويت : دار القلم ، د . ت .
- 7- المراكشي ، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة ، تحقيق إحسان عباس ، الجزء الخامس ، بيروت : دار الثقافة ، د . ت .
- 8- أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن الكريم ، ضبط و مراجعة إبراهيم الحفناوي ، الطبعة الثانية ، الجزءان الخامس والسادس ، القاهرة : دار الحديث 1416هـ / 1996م .
- 9- أسامة عبد الرحمن جودة ، " الآراء التربوية للشيخ محمد قطب من خلال كتاباته " ، رسالة ماجستير ، كلية التربية ، جامعة غزة الإسلامية ، 1432هـ / 2011م . متاح على : library.iugaza.edu.ps/thesis تم الرجوع إليه بتاريخ 21 / 1 / 2014 م .
- 10- أماني عصمت عبد العزيز ، " منهجية البحث العلمي في التربية الإسلامية " دراسة تحليلية رسالة دكتوراه ، كلية البنات ، جامعة عين شمس ، 2001م .
- 11- أميرة أمين صابر أمين ، " الإعلام التربوي في رحاب القرآن الكريم ، دراسة تطبيقية على سور(النور- لقمان- الحجرات) ، رسالة دكتوراه ، كلية الآداب ، جامعة الزقازيق ، 1994م .
- 12- إسحاق أحمد فرحات ، أزمة التربية في الوطن العربي من منظور إسلامي ، عمان: دار الفرقان ، 1986م .
- 13- إيناس بكر حسن هوساوي ، " ترجيحات الإمام القرطبي في التفسير من أول سورة هود إلى آخر سورة يوسف " ، رسالة ماجستير ، كلية الدعوة وأصول الدين ، جامعة أم القرى ، 1929هـ / 2008م .

- 14- توفيق الحكيم ، مختار تفسير القرطبي - الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 1397 هـ / 1977 م .
- 15- جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي ، النجوم الزاهرة في ملوك مصر و القاهرة ، الجزء السابع ، القاهرة : وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، د . ت .
- 16- حارث محمد سلامة العيسى ، " منهج الإمام القرطبي في استنباط الأحكام من خلال تفسيره الجامع لأحكام القرآن : دراسة مقارنة " ، رسالة ماجستير ، جامعة آل البيت ، 2000م .
- 17- خير الدين الزركلي ، الأعلام ، الجزء السادس ، الطبعة الثالثة ، بيروت - لبنان ، دار العلم للملايين ، 1970م .
- 18- رشا أحمد يوسف ، " تفسير القرطبي : تحقيق و دراسة في المصادر التفسيرية " ، رسالة دكتوراه ، كلية الآداب قسم اللغة العربية و آدابها ، جامعة القاهرة ، 1988م .
- 19- سعيد إسماعيل علي ، " نظرات تربوية في القرآن الكريم " ، سلسلة دراسات إسلامية ، العدد 215 ، القاهرة : المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، 2013م .
- 20- سعيد حوي ، الأساس في التفسير ، الجزء الرابع ، القاهرة : دار السلام 1405هـ / 1985م .
- 21- سيد قطب ، في ظلال القرآن ، المجلد الأول ، الجزء الرابع ، بيروت : دار الشروق 1393هـ / 1973م .
- 22- صبحي حمدان أبو جلاله ، ومحمد حميدان العيادي ، أصول التربية بين الأصالة والمعاصرة ، الكويت - الإمارات العربية المتحدة : مكتبة الفلاح ، 2001م .
- 23- صفاء عبد الرحيم برعي عمر ، " الوحدة الموضوعية في السورة القرآنية ، دراسة في سورة (البقرة - آل عمران - النساء) ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة سوهاج ، 1431هـ / 2010م .
- 24- طارق سيف ثابت ، " القيم التربوية في سورة الفرقان " ، رسالة ماجستير ، كلية التربية بأسسيوط ، جامعة أسسيوط ، 1997م .
- 25- طيبة بنت واجي أحمد ، " نماذج من الآراء التربوية للشيخ محمد بن عثيمين " ، رسالة ماجستير ، كلية التربية ، جامعة أم القرى ، 1425هـ / 2004م .

- 26- عامر بن عيسى اللهو ، " منهج الإمام القرطبي في تفسير آيات الأحكام في كتابه الجامع لأحكام القرآن : دراسة تحليلية " ، رسالة ماجستير ، كلية المعلمين ، جامعة الدمام ، 1429هـ / 2008م .
- 27- عبد الحي بن عماد الحنبلي ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، تحقيق عبد لقادر الأرنؤوط و محمود الأرنؤوط ، الجزء السادس ، دمشق : دار ابن كثير ، 1406هـ .
- 28- عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، طبقات المفسرين ، تحقيق علي محمد عمر ، القاهرة : مكتبة وهبة ، 1396هـ .
- 29- عبد الغني عبود ، في التربية الإسلامية ، القاهرة : دار الفكر العربي ، 1977 م .
- 30- عمر رضا كحالة ، معجم المؤلفين - تراجم مصنفي الكتب العربية ، المجلد الرابع ، الجزء الثامن ، بيروت - لبنان : دار إحياء التراث العربي ، د. ت .
- 31- علي بن سليمان الربيع ، " ابن عبد البر وآراؤه التربوية " ، رسالة ماجستير ، كلية التربية جامعة أم القرى ، 1408هـ / 1988م . متاح على : www.alukah.net تاريخ الإضافة : 2013/3/2م ، تم الرجوع إليه بتاريخ 2014 / 1 / 21 م .
- 32- علي زكريا علي الجوشي ، " الدرس اللغوي في تفسير القرطبي : من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة آل عمران " ، رسالة دكتوراه ، كلية الآداب قسم اللغة العربية واللغات الشرقية ، جامعة الإسكندرية ، 1997م .
- 33- فخر الدين الرازي ، مفاتيح الغيب ، الجزء الحادي عشر ، بيروت - لبنان : دار الكتب العلمية ، 1411هـ / 1990م .
- 34- فؤاد أبو حطب وآمال صادق ، مناهج البحث وطرق التحليل الإحصائي في العلوم النفسية والتربوية والاجتماعية ، القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية ، 1991م .
- 35- فوقية محمد ياقوت ، " القيم التربوية للتنمية في الحديث الشريف " ، رسالة ماجستير ، كلية التربية ، جامعة المنوفية ، 1991م .

- 36- كاظم إبراهيم كاظم ، " القضايا النحوية في تفسير القرطبي " ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب قسم اللغة العربية وآدابها ، جامعة القاهرة ، 1982م .
- 37- مالك رياض نصر ، " الاتجاه العقدي في تفسير محمد بن أحمد القرطبي : دراسة تحليلية " رسالة ماجستير ، جامعة آل البيت ، 2003م .
- 38- مجمع اللغة العربية ، المعجم الوجيز ، القاهرة : وزارة التربية و التعليم ، 1421هـ / 2000م .
- 39- محمد بن إبراهيم الفوزان ، " ابن خلدون وفكره التربوي " ، رسالة ماجستير ، كلية التربية جامعة الملك سعود ، 1428هـ / 2007م . متاح على : faculty.ksu.edu.sa/m تم الرجوع إليه بتاريخ 21 / 1 / 2014 م .
- 40- محمد حسين الذهبي ، التفسير و المفسرين ، الجزء الثاني ، القاهرة : دار الكتب الحديثة ، 1396هـ / 1976م .
- 41- محمد رشيد رضا ، تفسير المنار ، الجزء الرابع و الخامس ، القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 1972م .
- 42- محمد رضا الحسن ، " الاتجاه البياني في تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن الكريم " ، رسالة ماجستير ، الجامعة الأردنية ، 2003م .
- 43- محمد سعد محمد السيد ، " المعنى والإعراب في تفسير القرطبي " ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب قسم اللغة العربية وآدابها ، جامعة الإسكندرية ، 1990م .
- 44- محمد شاهين منازع محمد أحمد ، " الوصايا العشر وتربية الإنسان في ضوء سورة لقمان " رسالة ماجستير ، كلية التربية ، جامعة أسيوط ، 2000م .
- 45- محمد عبد السلام محمد حسين ، " القيم التربوية في الأحاديث القدسية " ، رسالة ماجستير ، كلية التربية بأسيوط ، جامعة أسيوط ، 1999م .
- 46- محمد علي الصابوني ، صفوة التفاسير ، المجلد الأول ، الجزء الرابع ، القاهرة : دار الصابوني ، 1399هـ .
- 47- محمد علي قطب ، الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير ، القاهرة : دار الفكر العربي ، د . ت .

- 48- محمود شلتوت ، من هدي القرآن ، القاهرة : دار الكتاب العربي ، 1986م .
- 49- مصطفى محمد رجب ، " التربية الوالدية في ضوء القرآن والسنة " ، مجلة الثقافة و التنمية ، السنة الثالثة عشر ، العدد الثامن والخمسون ، يوليو ، 2012 م .
- 50- — ، فيض المنان في علوم القرآن ، القاهرة : المكتب المصري لتوزيع المطبوعات ، 2000م .
- 51- — ، في هوية التربية الإسلامية و منهجيتها ، كفر الشيخ : دار العلم و الإيمان للنشر و التوزيع ، 2009م .
- 52- معجم المنجد الأبجدي ، الطبعة الخامسة ، بيروت : دار الشروق ، 1967م .
- 53- نصر محمد محمود وأسامة زين العابدين عثمان ، " دور الأسرة في تنمية بعض القيم التربوية في ضوء سورة المؤمنون : دراسة تحليلية " ، مجلة الثقافة والتنمية ، السنة الحادية عشر العدد الحادي و الأربعون ، فبراير 2011م .
- 54- يوسف مصطفى القاضي ، مناهج البحوث و كتابتها ، الرياض : دار المريخ ، 1404 هـ / 1984م .